جامعة مؤتة
كلية الدراسات العليا

تفسير المنار ودوره في تعزيز الأمن الفكري من خلال تفسير آيات الجهاد

إعداد الطالب
خالد منسي راشد حفر

إشراف
الأستاذ الدكتور محمد علي الزغول

رسالة مقدمة إلى كلية الدراسات العليا
استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير
في التفسير وعلومه/ قسم أصول الدين

جامعة مؤتة، 2020م

الآراءالواردة في الرسالة الجامعية لا تعبر
بالضرورة عن وجهة نظر جامعة مؤتة

MUTAH UNIVERSITY

College of Graduate Studies

جامعة مؤتة

كلية الدراسات العليا

قرار إجازة رسالة جامعية

تقرر إجازة الرسالة المقدمة من الطالب خالد منسى راشد حفر الماجدى

والموسومة بـ: تفسير المنار ودوره في تعزيز الامن الفكري من خلال تفسير ايات الجهاد

استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في أصول الدين

القسم: أصول الدين في تاريخ ٢٠٢١/٠١/٠٤

من الساعة ١ إلى الساعة ٣ قرار رقم ٢٠٢٠-١٠

أعضاء اللجنة:	التوقيع	
أ.د محمد علي ابراهيم الزغول		مشرفا ومقررا
أ.د مشهور علي سليمان قطيشات		عضوا
د. علي عبدالله حسن الفواز		عضوا
د. جهاد محمد فيصل النصيرات		عضو خارجي

عميد كلية الدراسات العلي

أ.د عمر المعايطة

الإهـــداء

إلى كل من اشتاق إليه بكل جوارحي وطني الحبيب ...

إلى أغلى ما لديّ في تلك الدنيا.... والديّ

وإلى اشقائي اللذين ملؤوني بالعزيمة للمثول بين أيديكم ...

إلى زوجتي الغالية وأبنائي حفظهم الله ...

إلى كل من دعا لي بالخير في كل أعمال حياتي ...

أهديكم ذلك العمل المتواضع ...

خالد منسي راشد حفر

الشكر والتقدير

أتقدم بوافر الشكر والتقدير إلى أستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور محمد الزغول الذي تفضّل عليّ بقبول الإشراف على رسالتي، حيث كان لهُ الفضل في توجيهي وما قدمه لي من نصح توجيه وإرشاد أثناء إعداد هذه الرسالة.

ويشرفني أن أتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بقبول مناقشة الرسالة وإثرائها بملاحظاتهم القيّمة فلهم جزيل الشكر وجلّ الاحترام.

خالد منسي راشد حفر

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
الإهداء	أ
الشكر والتقدير	ب
فهرس المحتويات	ج
الملاحق	هـ
الملخص باللغة العربية	و
الملخص باللغة الإنجليزية	ز
المقدمة	1
تمهيد	6
الفصل الأول: الفصل التمهيدي، ويشتمل على ثلاثة مباحث	**7**
1.1 التعريف بتفسير المنار وصاحبه	7
1.1.1 التعريف بتفسير المنار.	7
2.1.1 التعريف بمحمد رشيد رضا	14
2.1 دراسة التعريفات الواردة في عنوان البحث	19
1.2.1 مفهوم الأمن الفكري	19
2.2.1 أهمية تحقيق الأمن الفكري وضوابط تحقيقه	24
3.2.1 مفهوم الجهاد في اللغة والاصطلاح	27
4.2.1 نظرة عامة عن الجهاد في الإسلام	30
الفصل الثاني: دراسة تفسير آيات الجهاد في تفسير المنار	**34**
1.2 الآيات الداعية إلى الجهاد	34
2.2 تفسير الآيات الداعية إلى القتال	44
3.2 تفسير الآيات الداعية إلى الحرب	61
1.3.2. آيات واضحة المعنى	63
2.3.2 آيات تحمل على غير المقصود منها	64

المحتوى	الصفحة
الفصل الثالث: تعزيز الأمن الفكري	**65**
1.3 تعزيز الأمن الفكري	65
1.1.3 مفهوم تعزيز الأمن الفكري	65
2.1.3 مفهوم الانحراف الفكري	65
3.1.3 أسباب الانحراف الفكري	67
2.3 طرق تعزيز الأمن الفكري	69
1.2.3 إزالة اللبس المؤدي للخطأ في فهم الآيات	69
2.2.3 تحقيق العلم الصحيح	75
3.2.3 حماية الفكر من الغلو:	75
4.2.3 فهم حقيقة الاختلاف:	81
الخاتمة	84
المصادر والمراجع	86
الملاحق	92

الملاحق

رمز الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
(أ)	ملحق الآيات القرآنية	92
(ب)	ملحق الأحاديث	100

الملخَّص

تفسير المنار ودوره في تعزيز الأمن الفكري من خلال تفسير آيات الجهاد

خالد منسي راشد حفر

جامعة مؤتة، 2020

يتناول هذا البحث دراسة تفسير المنار ودوره في تعزيز الأمن الفكري من خلال تفسير آيات الجهاد والقتال، وقد اعتمدت الدراسة منهجًا مركبًا من المنهج الاستقرائي، والمنهج التحليلي، وذلك باستقراء وتحليل ودراسة تفسير آيات الجهاد والقتال في تفسير المنار.

ومن أهم الأسئلة التي تسعى هذه الدراسة للإجابة عنها:

1. كيف يمكننا تعزيز الأمن الفكري من خلال دراسة تفسير آيات الجهاد؟
2. ما أثر التفسير الصحيح على تشكيل عقلية القارئ عند تفسير آيات القتال؟

وقد اشتملت الدراسة على مقدمة وخمسة فصول، تضمن الفصل الأول التعريف بتفسير المنار، وبيان منزلته، ومنهجه، وحياة مؤلفه، وتضمن الفصل الثاني بيان مفهوم الأمن الفكري، وأهميته، ومقوماته، وعوامل ضعفه، وتضمن الفصل الثالث بيان مفهوم الجهاد وفلسفته، ومنزلته في الإسلام، وتضمن الفصل الرابع دراسة الآيات التي اشتملت على مادة الجهاد، والقتال، والحرب، بينما اشتمل الفصل الخامس على بيان طريقة ودور تفسير المنار في تعزيز الأمن الفكري، وذلك من خلال تطبيق ما جاء في الفصل الرابع.

وقد توصل الباحث في هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج، من أهمها:

1. لتحقيق الأمن الفكري لابد من توفر العلم الشرعي، والإقناع بالعقل والحجة العلمية.
2. ليس الغرض من الحرب في الإسلام الانتقام ولا السعي لإذلال العباد؛ ولكن لرد العدوان، ودفع الظلم، والموعظة والتربية بالاعتبار.
3. الأمر بالغلظة على المقاتلين في زمن الحرب أمر طبيعي، مقبول عقلاً وشرعًا.
4. القتال الديني أفضل من القتال المدني؛ فالقتال الديني يقصد به الحق والعدل وحرية الدين، أما القتال المدني فإنه يقصد به الملك والعظمة، وتحكم القوي في الضعيف.

Abstract

Interpretation of al-Manar and its role in Enhancing Intellectual Security through the Interpretation of Jehad Verses

Khaled Mansi Rashed Haffner

Mut'ah University, 2020

This research deals with the Interpretation of al-Manar and its role in enhancing intellectual security through the Interpretation of the verses of jihad and fighting. The study adopted a combined approach from the inductive approach, and the methodogy, by extrapolating, analyzing and studying the Interpretation of the verses of jihad and fighting in the Interpretation of al-Manar.

The most important questions that this study seeks to answer:

1. How do we respond to the orietalists'claims regarding the error in interpretating the verses of jihad?
2. What is the effect of the correct interpretation on forming the mind of the reader when interpreting the fighting verses?

The study included an introduction and five chapters. The first one included the definition of al-Manar, it's status, it's methodology and the life of its author. The second chapter included an explanation of the concept of jihad, it's philosophy and its status in Islam.

The fourth chapter included a study of the verses about jihad, fighting and war. Whereas the fifth chapter included an explanation of the method and role of the Interpretation of al-Manar in enhancing intellectual security, through the application of what was mentioned in chapter four.

In this study, the readerchet reached a set of results, the most important of which are:

1. To achieve intellectual security, there must be legal knowledge and persuasion of reason and scientific argument.
2. The purpose of war in Islam is neither revenge nor seeking to humiliate people. But to. respond to aggression and play injustice and sermon and education with consideration.
3. Commanding the ruggedness of fighters in wartime is natural and acceptable in reason and law.
4. Religious fighting is better than civil fighting, so religious killing means truth, justice and freedom of religion. Civil fighting means justice, greatness and the strong's rule over the weak.

المقدمة:

الحمد لله الذي أنزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرًا، وتحدى الإنس والجن أن يأتوا بمثله فلم يستطيعوا، قال تعالى: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لاَ يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: 88].

وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، اللهم صلِّ وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد...

فإن هذا القرآن كلام الله الذي ﴿لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: 42]، كما أنه دستور هذه الأمة وحجته الخالدة.

وقد قيض الله تعالى لكتابه العزيز علماء مخلصون قديمًا وحديثًا، شغلوا وقتهم لمعرفة أحكامه، والاهتمام الكبير بدراسة آياته تفسيرًا وتوضيحًا –على قدر علمهم– بغرض الوصول إلى الإصلاح الفكري والتطبيقي، ومن هؤلاء العلماء الشيخ/ محمد رشيد رضا، وذلك من خلال تفسيره الكبير المسمى بتفسير المنار.

وقد وقع اختياري على موضوع: تفسير المنار ودوره في تعزيز الأمن الفكري من خلال تفسير آيات الجهاد، فَفَهْم تفسير هذه الآيات يعمل على تعزيز الأمن الفكري.

أسباب اختيار الموضوع:

قمت باختيار هذا الموضوع للأسباب التالية:

1) الرغبة في خدمة كتاب الله تعالى وذلك بدراسة علمية لآيات الجهاد والقتال من خلال تفسير المنار.
2) المكانة العلمية والفكرية لمحمد رشيد رضا كمفسر للقرآن الكريم، وكمجدد ومصلح اجتماعي.
3) إظهار جانب من جوانب القيمة العلمية الكبيرة لتراثنا الأصيل.
4) إثراء المكتبة الإسلامية بتقديم هذا البحث المتواضع ليكون سببًا في الإفادة لتقويم الفكر المتطرف في فهم آيات القتال والجهاد.
5) قلة الدراسات العلمية التي تربط بين تفسير آيات الجهاد وأثره على الأمن الفكري.

6) وجود كثير من التخبط من قِبل كثير ممن خاضوا في مسائل الجهاد من غير دراية كافية بفقه ودلالات النصوص، مما يشكل خطرًا كبيرًا على الأمن الفكري.

أسئلة الدراسة:

إن ظهور المشكلات الكبيرة التي تعصف بالأمة الإسلامة له صلة وثيقة بالبحث العلمي عامة، وبموضوع هذا البحث خاصة، فهناك من يدعون أن الإسلام دين يدعو إلى العنف والقتل وسفك الدماء، وهذا البحث يؤكد هذا، فالأمن الفكري موجود في الإسلام بل دعا إليه، والسؤال الرئيس في هذا البحث هو: ما هو الأمن الفكري وما علاقته بالشريعة وبالتفسير؟ وينبثق عن هذا السؤال عدة أسئلة، هي:

1) ما هي منزلة تفسير المنار بالنسبة لكتب التفسير المعتبرة؟
2) ما أثر التفسير الصحيح والخطأ على تشكيل عقلية القارئ عند تفسير آيات الجهاد القتال والحرب؟
3) ما أهم ضوابط الأمن الفكري عند دراسة تفسير آيات الجهاد؟
4) كيف يمكننا تعزيز الأمن الفكري من خلال دراسة تفسير آيات الجهاد؟

أهداف الدراسة:

1. إلقاء الضوء على تفسير المنار بعامة وتفسير آيات الجهاد خاصة.
2. بيان منزلة محمد رشيد رضا كمفسر يربط بين التفسير وبين الواقع المعاصر.
3. الوقوف على التفسير الصحيح لآيات الجهاد، وربطه بتحقيق الأمن الفكري عند الفرد والمجتمع.
4. معرفة الترابط بين الفهم السليم أو الدقيق والتفسير الصحيح لآيات الجهاد وبين الأمن الفكري.
5. الوقوف على الحكم الصحيح من خلال تفسير آيات الجهاد والقتال والحرب.

أهمية دراسة هذا الموضوع

هذا الموضوع له أهمية كبيرة جدًا في حياتنا اليوم، فهناك من يتربص بالإسلام الدوائر من خلال التشكيك في ثوابت الإسلام، والتشكيك في كتب التفسير بأنها تدعو إلى الارهاب والقتل من خلال تفسير آيات الجهاد، فتأتي هذه الدراسة لتبين للقارئ أن

الإسلام دين السماحة، وتبين –كذلك– الترابط بين التفسير الصحيح لآيات الجهاد وبين تعزيز الأمن الفكري.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والاطلاع على كثير من عناوين الرسائل العلمية لم أقف على دراسة تشتمل على نفس الموضوع الذي اخترته وهو: (تفسير المنار ودوره في تعزيز الأمن الفكري من خلال تفسير آيات الجهاد)، إلا أن هناك بعض الدراسات التي تتصل اتصالا غير مباشر بموضوع البحث، منها ما يلي:

1) الشريعة ودورها في تعزيز الأمن الفكري، د/ عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس؛ ولكن الباحث قد تكلم عن دور الشريعة فقط، واهتم بالجانب العقائدي والتعبدي، ولم يهتم بجانب التفسير، ولم يتطرق لآيات القتال أو الجهاد.
2) النظم القرآني في آيات الجهاد، رسالة دكتوراه مقدمة من الباحث/ ناصر بن عبد الرحمن بن ناصر الحنين، إلا أن الباحث قام بدراسة آيات الجهاد من الناحية البلاغية ودلالات الألفاظ، ولم يربط بين تفسير آيات الجهاد وبين الأمن الفكري.
3) هناك دراسات أخرى اهتمت بتفسير المنار بصورة عامة مثل:
   1. المنهج العقدي في تفسير المنار، رسالة ماجستير لأستاذنا أ.د. محمد الزغول.
   2. منهج تفسير المنار في التفسير وهي رسالة دكتوراه مقدمة من الباحثة/ هاجر محمد أحمد شبو.
   3. معالم التجديد في تفسير المنار لمحمد رشيد رضا نماذج تطبيقية، وهي رسالة ماجستير مقدمة من الباحثة/ بوحلوفة بدور.
   4. مدرسة المنار ودورها في الإصلاح الحديث، وهي ندوة دولية يقيمها كل من: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، والمنظمة الإسلامية للتربية ولعلوم والثقافة، ومركز الدراسات المعرفية اشتملت على عدة موضوعات هامة متعلقة بتفسير المنار.
   5. المنهج الفقهي في تفسير المنار، لأستاذنا أ.د. محمد الزغول.

4)هناك كتب أخرى ركزت اهتمامها بالأمن الفكري دون ربطه بتفسير آيات القتال، منها ما يلي:

1. مفهوم الأمن الفكري وتطبيقاته التربوية، وهي رسالة ماجستير مقدم من الطالبة/ أمل محمد أحمد عبد الله محمد نور، والرسالة واضحة من العنوان أنها تقتصر على الأمن الفكري فقط.
2. الأمن الفكري ماهيته وضوابطه، د/ عبد الرحمن بن معلا اللويحق.
3. الأمن الفكري المفهوم والتطورات والإشكالات بحث مقدم من الدكتور إبراهيم بن محمد علي الفقي، للمؤتمر الوطني الأول للأمن الفكري بجامعة الملك سعود.

منهجية الدراسة:

اتبعت في هذا البحث كلا من: المنهج الاستقرائي، والمنهج التحليلي، وذلك باستقراء وتحليل ودراسة تفسير آيات الجهاد والقتال في تفسير المنار، وقمت بجمع الآيات القرآنية التي اشتملت على مادة القتال والجهاد ومشتقاتهما ودراستها دراسة موضوعية من خلال تفسير المنار، ثم تقسيم الآيات إلى مجموعات بحيث تتحدث كل مجموعة عن موضوع معين، أو يربطها رابط معين.

هيكل البحث:

ينتظم البحث في هذا الموضوع على ما يأتي:

أولا المقدمة: وتشتمل على ذكر أسباب اختيار الموضوع، وأهمية البحث وأهدافه، وإشكالية البحث وتساؤلاته، والدراسات السابقة.

ثانيًا موضوع البحث: ويشتمل على ثلاثة فصول، مرتبة على النحو التالي:

الفصل الأول: الفصل التمهيدي، ويشتمل على ثلاثة مباحث

المبحث الأول: التعريف بتفسير المنار وصاحبه، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بتفسير المنار.

المطلب الثاني: التعريف بمحمد رشيد رضا وجوانب من حياته العلمية والعملية.

المبحث الثاني: دراسة التعريفات الواردة في عنوان البحث، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم الأمن الفكري

المطلب الثاني: أهمية الأمن الفكري وضوابط تحقيقه

المطلب الثالث: مفهوم الجهاد في اللغة والاصطلاح

المطلب الرابع: نظرة عامة عن الجهاد في الإسلام

الفصل الثاني: دراسة تفسير آيات الجهاد في تفسير المنار

المبحث الأول: تفسير الآيات الداعية إلى الجهاد.

المبحث الثاني: تفسير الآيات الداعية إلى القتال.

المبحث الثالث: تفسير الآيات الداعية إلى الحرب.

المبحث الرابع: الموقف العام من آيات الجهاد والقتال والحرب، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: آيات واضحة المعنى.

المطلب الثاني: آيات تحمل على غير المقصود منها

الفصل الثالث: تعزيز الأمن الفكري

المبحث الأول: مفهوم تعزيز الأمن الفكري والانحراف الفكري، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم تعزيز الأمن الفكري.

المطلب الثاني: مفهوم الانحراف الفكري.

المطلب الثالث: أسباب الانحراف الفكري

المبحث الثاني: طرق تعزيز الأمن الفكري، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: إزالة اللبس المؤدي للخطأ في فهم الآيات

المطلب الثاني: تحقيق العلم الصحيح.

المطلب الثالث: حماية الفكر من الغلو.

المطلب الرابع: فهم حقيقة الاختلاف.

تمهيد

القرآن الكريم كتاب الله الذي: ﴿لاَّ يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلاَ مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [سورة فصلت: 42]، وقد أقبل العلماء عليه بالدراسة والتفسير؛ محاولة منهم لفهم مراد الله –تعالى– من كلامه، ورغبة في الوصول إلى بيان ما حواه من مناهج وتشريعات.

ولقد ظهرت عدة طرق في تفسير القرآن الكريم، يركز كل مفسر في تفسيره على منهج معين؛ ولذلك تعددت الاتجاهات في تفسير القرآن الكريم، ومن هذه الاتجاهات: الاتجاه الإصلاحي الاجتماعي الذي أسسه الإمام محمد عبده، وسار على دربه الشيخ/ محمد رشيد رضا، من خلال تفسيرِ المنار موضوع هذه الدراسة.

الفصل الأول

الفصل التمهيدي

قبل البدء في موضوع هذا البحث أود أقدم –بين يدي هذا البحث– هذا الفصل التمهيدي، وهو يشتمل على مبحثين، هما:

المبحث الأول: التعريف بتفسير المنار وصاحبه.

المبحث الثاني: دراسة التعريفات الواردة في عنوان البحث.

1.1 التعريف بتفسير المنار وصاحبه:

1.1.1 التعريف بتفسير المنار، ويشتمل على تمهيد وعدة مسائل

التمهيد

يعد تفسير المنار واحدًا من كتب التفسير التي مات مؤلفها قبل الانتهاء من كتابتها، منها على سبيل المثال:

1) تفسير الجلالين: فقد استهلّ الشيخ/ جلال الدين المحلي –رحمه الله تعالى– تفسيرهُ بتفسير سورة الكهف حتى بلغ سورة الناس، ثم عطف ففسر سورة الفاتحة، ومات قبل أن يشرع بتفسير سورة البقرة، فقام الشيخ/ جلال الدين السيوطي – رحمه الله تعالى– بإتمام التفسير، ففسر السور من البقرة حتى آخر سورة الإسراء، ومن هنا سمي التفسير بتفسير الجَلالين.

2) ومنها أيضًا: تفسير أضواء البيان للشنقيطي، فقد وصل الشيخ الشنقيطي–رحمه الله تعالى– في تفسيره إلى آخر سورة المجادلة، ثم جاء تلميذه الشيخ/ عطية محمد سالم فأتمّ التفسير حتى نهاية المصحف.

3) ومنها كذلك: كتاب زهرة التفاسير، للشيخ محمد أبو زهرة، فقد بلغ الآية رقم: 72 من سورة النمل.

المسألة الأولى: بداية الشروع في تفسير المنار

ارتحل محمد رشيد رضا من لبنان إلى مصر راغبًا في لقاء الشيخ/ محمد عبده وجمال الدين الأفغاني، فتيسر له لقاء الشيخ محمد عبده، ولم يتيسّر له لقاء الأفغاني.

وعندما التقى رشيد رضا بشيخه اقترح عليه أن يقوم بكتابة تفسير للقرآن الكريم، وقد استجاب الشيخ محمد عبده لاقتراح محمد رشيد رضا ولكن عن طريق إلقاء درس أسبوعي في التفسير، وكان محمد رشيد رضا يقوم بصياغة تفسير الشيخ محمد عبده ويعرضه عليه، ويزيد أو ينقص منه ويشير إلى ذلك عند التفسير.

"وقد ابتدأ الأستاذ الإمام درسه بأول القرآن في غُرَّة المحرَّم سنة 1317 وانتهى عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطاً﴾ [سورة النساء: 126]. وذلك في منتصف المحرَّم سنة 1323 هـ، إذ توفى- رحمه الله- لثمان خلون من جُمادى الأولى من السنة نفسها"[1]، وعند هذه الآية ترحَّم الشيخ/ محمد رشيد رضا على أستاذه الشيخ/ محمد عبده، وقام بإكمال تفسير القرآن الكريم بمنهج قريب مما سار عليه الأستاذ الإمام حتى بلغ أواخر سورة يوسف ولم ينته منها، فقد وصل إلى قوله تعالى: ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [سورة يوسف: 101] وبذلك جاء تفسيره في اثني عشر مجلدًا واشتهر تفسيره بتفسير المنار، وكان من المتوقع أن يصل تفسيره إلى ثلاثين مجلدًا لو أنه أتمه.

ولم يقم أحد من العلماء بإتمامه؛ إلا أن "الأستاذ بهجت البيطار[2] أكمل تفسير سورة يوسف، وطبع تفسير هذه السورة بتمامها في كتاب مستقل يحمل اسم الشيخ رشيد رحمه الله، هذا وقد فسَّر الشيخ [3] من القصار: سورة الكوثر، والكافرون، والإخلاص، والمعوذتين، ولا نعرف له إنتاجًا في التفسير أكثر من هذا، وهو إنتاج لا بأس به"[4].

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج1، ص14، الذهبي، محمد حسين، والتفسير والمفسرون، طبعة مكتبة وهبة، ج2، ص406.

([2]) هو الشيخ محمد بهجت بن محمد بهاء الدين البيطار (1311هـ: 1396هـ -1894م : 1976م) عالم مسلم ومصلح وخطيب ومؤلف، علامة الشام، مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق، عدد أكتوبر سنة 1976، ص787-804.

([3]) يقصد الشيخ محمد رشيد رضا.

([4]) الذهبي، التفسير والمفسرون، ج2، ص423-424.

المسألة الثانية: نسبة تفسير المنار

إن الفكر الذي قام عليه تفسير المنار يرجع إلى ثلاثة من العلماء، هم: الشيخ/ جمال الدين الأفغاني، الشيخ/ محمد عبده، والشيخ/ محمد رشيد رضا، فإلى من منهم ينسب هذا التفسير؟ يقول ابن عاشور: "فإذا كان هناك من بين الثلاثة: جمال الدين، وعبده ورشيد رضا من هو أحق بأن ينسب إليه تأليف هذا التفسير من الآخرين فلن يكون ذلك غير المؤلف الحقيقي له فعليًا: وهو العلامة الشيخ محمد رشيد رضا"[1].

المسألة الثالثة: منهج صاحب المنار في التفسير

يكاد يجمع الباحثون على أن منهج صاحب المنار في التفسير كان محيرًا، وسنتبين ذلك من المطالب الآتية:

المسألة الرابعة: تأثُر الشيخ محمد رشيد رضا بالإمام محمد عبده

أعجب الشيخ محمد رشيد رضا إعجابًا شديدًا بكل من جمال الدين الأفغاني، ومحمد عبده؛ وذلك من خلال قراءته لمجلة العروة الوثقى، وبمجرد لقائه بالإمام محمد عبده ازداد إعجابه به، وسار على دربه؛ ولكنه خالف بعضًا من آرائه بعد وفاته، وبذلك تتميز العلاقة بينهما في مرحلتين:

المرحلة الأولى: مرحلة الاتفاق، وكانت في حياة الشيخ محمد عبده، وهي مرحلة متابعته وكتابته لتفسير الشيخ محمد عبده الذي كان يلقيه على تلامذته.

المرحلة الثانية: مرحلة الاختلاف، وكانت بعد وفاة شيخه، فقد خالفه في بعض الآراء والاتجاهات العلمية، فحاول تغليب الاتجاه السلفي على العقلي، وقد ذكر ذلك بنفسه[2]، ظهر ذلك في عنايتِه بكتب السَّلف، عقيدة ومنهجًا؛ حيث عُنِي بكتب ابن

([1]) ابن عاشور، محمد الفاضل، التفسير ورجاله، مجمع البحوث الإسلامية عام 1970م، ص168.

([2]) انظر: محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج1، ص16.

تيميَّة وابن القيم ومحمد بن عبدالوهَّاب وغيرهم؛ حتى اشتهر بذلك، وأسماه خصومُه بالوهَّابِي [1].

المسألة الخامسة: منهج الشيخ محمد رشيد رضا في كتاب المنار

لا يستطيع أحد أن يميز منهجًا محددًا للشيخ رشيد رضا في كتابه المنار وذلك لما يأتي:

1) طول المدة التي تم فيها تأليف الكتاب، والتي تبلغ ثلاثين عامًا تقريبًا، ولا يستطيع مؤلف مهما بلغت درجة دقته أن يسير على منهج محدد خلال هذه الفترة الطويلة.
2) تغير الظروف الاجتماعية والسياسية خلال هذه الفترة الطويلة؛ خاصة بعد وفاة الأستاذ محمد عبده.
3) تغير فئة المتلقين لدروس التفسير بين مرحلة شيخه محمد عبده وبين مرحلته، الأمر الذي يتطلب مراعاة حال المستمعين الفكرية والاجتماعية.
4) تغير الاتجاهات الفكرية لدى محمد رشيد رضا، فقد خالف مدرسة شيخه واتجه نحو الاتجاه السلفي؛ رغبة في تقليل عدد خصومه ومنتقديه، ورغبة في جمع الكلمة وعدم التفرق.

ولكننا يمكن أن نذكر صورة من المنهج العام الذي سار عليه خلال كتابه، ونلمح –كذلك– التحولات التي طرأت عليه.

المسألة السادسة: المنهج العام في تفسير المنار

اتبع الشيخ/ محمد رشيد رضا نفس منهج أستاذه الإمام محمد عبده –بصورة عامة–، وهذا المنهج يوضحه الإمام الذهبي بأنه عبارة عن "شرح للآيات بأسلوب رائع، وكشف عن المعاني بعبارة سهلة مقبولة، وتوضيح لمشكلات القرآن، ودفاع عنه برد ما

([1]) لعلَّ سبب هذه التسمية أنه كتب مقالاتٍ عديدةً في الدفاع عن الشيخ محمد بن عبد الوهاب، شرح فيها دعوة الشيخ، وجَلَّى مبادئها وأهدافها، كما كتب كتابًا رَدَّ فيه على خصوم الدعوة من الشِّيعة والرافضة، أسماه" السُّنة والشيعة "أو "الوهابية والرافضة".

أُثير حوله من شبهات، وبيان لهدايته، ودلالة إلى عظيم إرشاده، وتوقيف على حكم تشريعه، ومعالجة لأمراض المجتمع بناجع دوائه، وبيان لسنن الله في خليقته"[1].

وما ذلك إلا محاولة للوصول إلى الغاية من التفسير، وهي: فهم القرآن الكريم، وتحقيق الخشوع لله –تعالى– عند قراءته، وتحقيق الهداية لمن يقرؤه ويفهمه ويتدبر آياته، يقول صاحب المنار: "إنما يفهم القرآن ويتفقه فيه من كان نصب عينه ووجهه وقلبه في تلاوته في الصلاة وفى غير الصلاة ما بيَّنه الله تعالى فيه من موضوع تنزيله، وفائدة ترتيله، وحكمة تدبره من علم ونور، وهدى ورحمة، وموعظة وعبرة وخشوع وخشية، وسنن في العالم مطردة، فتلك غاية إنذاره وتبشيره، ويلزمها عقلا وفطرة تقوى الله تعالى بترك ما نهى عنه، وفعل ما أمر به بقدر الاستطاعة، فإنه كما قال: ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: 2]"[2].

المسألة السابعة: المنهج التفصيلي في تفسير المنار

لقد وضح الشيخ/ محمد رشيد رضا المنهج التفصيلي للشيخ/ محمد عبده في التفسير فقال: "كان يتوسع فيه فيما أغفله أو قصر فيه المفسرون، ويختصر فيما برزوا فيه من مباحث الألفاظ والإعراب ونكت البلاغة، وفي الروايات التي لا تدل عليها ولا تتوقف على فهمها الآيات، ويتوكأ في ذلك على عبارة " تفسير الجلالين " الذي هو أوجز التفاسير، فكان يقرأ عبارته فيقرها أو ينتقد منها ما يراه منتقدا، ثم يتكلم في الآية أو الآيات المنزلة في معنى واحد بما فتح الله عليه مما فيه هداية وعبرة"[3].

نخلص من هذا كله أن الشيخ/ محمد عبده كان:

1) يتوسع في بعض المسائل التي أغفلها المفسرون، أو التي قصروا في تفسيرها، والغرض من ذلك أنه لا يريد أن يكرر كلامهم؛ بل أراد أن يأتي بالجديد.
2) الاختصار في المسائل التي توسع فيها المفسرون؛ إذ لا حاجة في تكرار الكلام ونقله كما هو من كتاب إلى كتاب آخر.

([1]) انظر: الذهبي، التفسير والمفسرون، ج2، ص425.

([2]) انظر: محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج1، ص7.

([3]) انظر: محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج1، ص14.

3) الاختصار في مباحث الألفاظ والنكت البلاغية؛ حتى لا تتحول كتب التفسير إلى كتب لغة لكثرة ما بها من مباحث الألفاظ، وقد أخذ على نفسه هذا المنهج لما رأى إفراط بعض المفسرين في ذكر مباحث الألفاظ والنكت البلاغية.
4) الاختصار في الروايات التي لا تدل عليها ولا تتوقف على فهمها الآيات.
5) استخدام عبارة كتاب تفسير الجلالين، الذي هو أوجز التفاسير، فكان يقرأ عبارته فيقرها أو ينتقد منها ما يراه منتقدا.
6) جمع الآيات المنزلة في معنى واحد بما فتح الله عليه مما فيه هداية وعبرة.

هذا هو منهج الإمام/ محمد عبده، وقد اتخذه الشيخ/ محمد رشيد رضا منهجًا له، ولكنه خالف هذا المنهج قليلاً بعد وفاة الإمام محمد عبده، وقد أخبر بذلك قائلاً: "هذا، وإنني لما استقللتُ بالعمل بعد وفاته، خالفتُ منهجه رحمه الله تعالى بالتوسع فيما يتعلق بالآية من السنة الصحيحة، سواء كان تفسيرًا لها أو في حكمها، وفي تحقيق بعض المفردات أو الجمل اللغوية، والمسائل الخلافية بين العلماء، وفي الإكثار من شواهد الآيات في السور المختلفة"[1]، يمكن أن نفهم من هذا النص أنَّ الشيخ/ محمد رشيد رضا بعد استقلاله بإكمال التفسير قام بما يلي:

1)زيادة الاعتماد على النصوص الدينية: قرآنًا وسنةً، وكثرة النقل من كتب التفسير بالأثر، وبشكل خاص: الطبري (ت310هـ)، والبغوي (ت516هـ)، وابن كثير (ت774هـ)، والسيوطي (ت 911هـ).
2)التوسع في المباحث اللغوية، بغرض توضيح معاني المفردات، والجمل المتعلقة بتفسير الآيات.
3)زيادة الاعتماد على أقوال السلف؛ خاصة في مسائل العقيدة.
4)زيادة الاعتماد على التفريع الفقهي، والتوسع الكلامي واللغوي.
5) نقله من مصادر التفسير اللغوي، وبشكل خاص تفسير الكشاف (ت538هـ).
6) اعتماده على أمهات معاجم اللغة مثل لسان العرب لابن منظور (ت711هـ)، ومقاييس اللغة لابن فارس (ت 395هـ).

([1]) انظر: محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج1، ص16.

7) اعتماده على معاجم ألفاظ القرآن الكريم، من مثل: "مفردات ألفاظ القرآن" للراغب الأصفهاني (ت 502هـ).

وهذا يعني أن الشيخ رشيد رضا توسع في جانب اللغة، والعقل، والنصوص، وأقوال الفقهاء، ويظهر أن السبب في ذلك "كونه رجلاً صحفيًا، اتصل عن طريق مجلته بالناس على اختلاف منازعهم ومشاربهم، وفيهم المتدين، والملحد، والكافر، فأراد أن يتمشى بكتابته مع الجميع، فيثبت المتدين على دينه، ويرد الملحد عن إلحاده، ويكشف عن محاسن الإسلام، لعل الكافر أن يثوب إلى رشده ويرجع عن كفره"[1].

المسألة الثامنة: منزلة تفسير المنار بين كتب التفسير المعاصرة

هل يعدُّ تفسير المنار تفسيرًا بالمأثور؟

تضاربت الأقوال في كتاب تفسير المنار، فهناك من يراه تابعًا لمدرسة الأثر والسلف، وهناك من يراه تابعًا لمدرسة العقل التي تصل إلى المعتزلة، أفصل ذلك فيما يلي:

الرأي الأول: يقول أصحاب هذا الرأي: إن تفسير المنار يدخل ضمن كتب التفسير بالمأثور، فقد نعته مؤلفه على غلافه بأنه: "هو التفسير الوحيد الجامع بين صحيح المأثور وصريح المعقول، الذي يبين حكم التشريع، وسنن الله في الإنسان"[2]، وهناك من الباحثين [3] من يؤيد ذلك ويصرِّح بأن "التيار السلفي الجديد خرج من عباءة حركة التجديد الإسلامي التي حمل لواءها ودعا إليها جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده، ومحمد رشيد رضا من بعده".

([1]) انظر: الذهبي، التفسير والمفسرون، ج2، ص425، محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج1، ص16.

([2]) انظر: محمد رشيد رضا، غلاف تفسير القرآن الحكيم المشهور بتفسير المنار، دار المنار، ط2، 1947م.

([3]) انظر: الملا، أحمد صلاح، الجذور الأصولية الإسلامية في مصر المعاصرة، دار الكتب الوثائقية القومية، ط1، 2008.

الرأي الثاني[1]: هو أنَّ تفسير المنار لا يدخل ضمن التَّفسير بالمأثور؛ وإنَّما يمكن إدراجه ضمن التَّفاسير العقلية الاجتماعية، التي تؤمن بالوحدة الموضوعية في القرآن الكريم، أو ضمن المدرسة العقلية الاجتماعية الحديثة في التفسير والتي كان من رجالها المؤسِّسين: جمال الدِّين الأفغاني، وتلميذه محمَّد عبده، وتلاميذه: محمَّد مصطفى المراغي، ومحمَّد رشيد رضا، وغير هؤلاء كثير.

الرأي الراجح:

يمكن القول: إن تفسير المنار ليس تفسيرًا سلفيًا خالصًا، وليس تفسيرًا عقليًا خالصًا، ولكنه تفسيرٌ يجمع بين صحيح المأثور وصريح المعقول، وذلك لأن صاحبه يجمع بين الاتجاهين، فهو لم يكن سلفيًا خالصًا، كما لم يكن عقلانيًا خالصًا، فهو أثري ذو نزعة عقلية.

2.1.1 التعريف بمحمد رشيد رضا، وجوانب من حياته العلمية والعملية:

يُعدُّ الشيخ/ محمد رشيد رضا من أعلام المجددين الذين يعالجون قضايا الواقع رغبة في الإصلاح، وهذه لمحة عن سيرته وحياته [2]:

أولا: المولد والنشأة

ولد في قرية القلمون (جنوبي طرابلس بالشام)، عاش في سورية، ومصر، وزار الآستانة والهند والحجاز وأوروبا وأقطار الخليج.

تلقى تعليمه الأولي في الكتّاب بمسقط رأسه، فقرأ القرآن الكريم والخط والقواعد والحساب، ثم التحق بالمدرسة الرشدية الابتدائية في طرابلس، فدرس الصرف والنحو والحساب ومبادئ الجغرافيا والعقائد والعبادات، لمدة عام واحد، ثم انتقل إلى المدرسة الوطنية الإسلامية فدرس العربية والتركية والفرنسية، والمنطق والرياضيات والفلسفة والطبيعة، ونال شهادة منها، وأجازه الشيخ/ حسن الجسر، ثم أخذ الحديث والفقه

([1]) يقول بهذا الرأي معظم أصحاب التيار السلفي كابن باز وابن عثيمين، وقد رأينا الشيخ/ مقبل بن هادي الوادعي يقول ذلك ضمن انتقاده للشيخ/ محمد رشيد رضا.

([2]) الزركلي، الأعلام، ج6، ص361، الصعيدي، عبد المتعال، المجددون في الإسلام، ص539.

الشافعي عن الفقيه/ محمود نشابة، وحضر على العلامة/ عبد الغني الرافعي، وتلقى عن الشيخ/ محمد القاوقجي كتابه في الأحاديث المسلسلة، وعن طريقه دَرَس أصول التصوف والترقي في منازل المعرفة، ثم سافر إلى مصر (1898م)، واتصل بالشيخ محمد عبده، والتحق بالأزهر (1899م) وتابع فيه دروسه.

وبذلك يكون الشيخ/ محمد رشيد رضا قد مر في نشأته بأربع مراحل:

المرحلة الأولى: وفيها نشأ نشأة صوفية، درس فيها كتاب إحياء علوم الدين للإمام أبي حامد الغزالي، وتَأَثَّرَ بأحد علماء الشام الأفذاذ؛ وهو الشيخ/ حسين الجسر[1]، الذي أنشأ المدرسة التي فيها تخرج الشيخ رشيد رضا، وحصل على شهادتها العالية، والإجازة في التَّدريس، يقول محمد رشيد رضا عن هذه الفترة: "نفعني التصوف في طلب العلم من جهة، وأضر بي من جهة أخرى فإنني رغبت عند دخول المدرسة الوطنية، عن درس اللغتين التركية والفرنسية لاعتقادي يومئذ أنه ليس في دراستهما فائدة دينية"[2]، وانتهى به الأمر في ترك الطرق الصوفية كلها، فقد سئل عن رأيه في الطريقة النقشبندية –كطريقة من الطرق الصوفية التي سلكها– فأجاب بقوله: "ذلك بأنني قد سلكت الطريقة النقشبندية، وعرفت الخفي والأخفى من لطائفها وأسرارها، وخضت بحر التصوف ورأيت ما استقر في باطنه من الدرر، وما تقذف أمواجه من الجيف، ثم انتهيت في الدين، إلى مذهب السلف الصالحين، وعلمت أن كل ما خالفه فهو ضلال مبين"[3].

([1]) هو حسين بن محمد بن مصطفى الجسر، ولد بلبنان لأسرة مصرية الأصل صوفية النزعة، كان والده عالماً مؤسساً للمدرسة الوطنية، وقد خلف الشيخ حسين والده في مشيخة طريقته الصوفية، وعمل محرراً في طرابلس توفي عام 1909م. خالد زيادة، الشيخ حسين الجسر، ط: 1982م، مكتبة السائح، موقع ذاكرة طرابلس وتراثها على شبكة الإنترنت.

([2]) محمد رشيد رضا، تاريخ الأستاذ الإمام، دار الفضيلة، الطبعة الثالثة، 2006م، ج1، ص84.

([3]) محمد رشيد رضا، مجلة المنار، ج11، ص504.

المرحلة الثانية: اهتم الشيخ/ محمد رشيد رضا في هذه الفترة بدراسة كتب الحديث والفقه، وقد اهتم بدراستها اهتمامًا كبيرًا، وكان لذلك أثر كبير في توجيهه نحو نزعة ابن تيمية في العودة إلى النصوص، والابتعاد عن التأثيرات الصوفية التي رافقت شبابه، وقد ذكر الشيخ/ محمد رشيد رضا أن نظرته تغيرت كثيرًا بعد دراسة كتب الحديث والفقه، فقد ابتعد عن الإكثار من دراسة التصوف، واتجه إلى دراسة علمية عملية تعتمد على الدليل الصحيح، ولا تغفل جانب العقل.

المرحلة الثالثة: وفيها نشأ نشأة عَقلانيَّة إِصلاحيَّة، بدأتْ عام 1315هـ، وكان ذلك بعد متابعته لمجلة العروة الوثقى التي كان يشرف عليها كل من: الأفغاني ومحمد عبده، وكان لهذه المرحلة الأثر الكبير في حياته، فكان يقول: "انتقلت إلى طريقة جديدة في فهم الدين الإسلامي، وهو أنه ليس روحانيًا فقط؛ بل هو دين روحاني جسماني، أخروي دنيوي، من مقاصده هداية الإنسان إلى السيادة في الأرض بالحق ليكون خليفة الله في تقرير المحبة والعدالة"[1]، ثم يستطرد قائلاً: "وأحدث لي هذا الفهم الجديد في الإسلام، فقد كان همي قبل ذلك محصورًا في تصحيح عقائد المسلمين ونهيهم عن المحرمات، وحثهم على الطاعات، وتزهيدهم في الدنيا "[2].

وفي هذه المرحلة أصدر مجلة المنار، وألف كثيرًا من كتبه، وشرع في كتابة تفسير المنار.

المرحلة الرابعة: بدأت بوفاة شيخه وأستاذه الشيخ/ محمد عبده، واستمرت حتى وفاته، منتحلاً مذهب السلف في الجُملة، ومتأثرًا بالصوفيَّة والعقلانيَّة في قضايا عديدة.

([1]) انظر: محمد رشيد رضا، تاريخ الأستاذ الإمام، دار الفضيلة، الطبعة الثالثة، 2006م، ج1، ص84.

([2]) انظر: محمد رشيد رضا، تاريخ الأستاذ الإمام، ج1، ص84.

هذه الموارد الصُّوفيةَ والعقلانية والسَّلفيةَ قد ظهرتْ وانعكست بوضوحٍ في كتاباته ومقالاته، وبسببها كَثُرَ خصومُه المعاصرون له[1]، وكذلك كثر خصومه غير المعاصرين له[2].

ثانيًا: أعماله

1) عمل في مدينة طرابلس بالتدريس والوعظ والتبشير بآرائه الإصلاحية، وكتابة المقالات في جريدة طرابلس، ومارس التدريس في الجامع الكبير، وفي جامع البشوية في بيروت.
2) أصدر في القاهرة مجلة «المنار» للرد على المتحاملين على الإسلام، وصدر العدد الأول في مارس (1897م) وكانت خطوة متأثرة بسابقتها «العروة الوثقى».
3) حاول إنشاء مدرسة الدعوة والإرشاد بهدف الإصلاح الديني والاجتماعي في الآستانة، غير أن المحاولة فشلت فعاد إلى القاهرة، وأنشأ المدرسة فيها وتخرجت فيها أول دفعة (1912م)، إلا أنه اضطر لإغلاقها مع بدايات الحرب العالمية الأولى.
4) أنشأ في مصر مع بعض العثمانيين «جمعية الشورى العثمانية»، وتولى رئاستها، وأسس لها فروعًا في أقطار مختلفة، وكانت تطبع منشوراتها باللغتين العربية والتركية، وأصدرت الجمعية جريدة تحمل اسمها (1907م).

---

(1) منهم الشيخ يوسف النبهاني المتوفى سنة (1350هـ-1931م)، فقد عاتبه على صحبته لمحمد عبده وتسميته له بالأستاذ الإمام، ونعته بقلة العقل في قصيدته الرائية حيث قال في مطلعها: وَأمّا رشيد ذو المنارِ فإنّهُ أَقلّهمُ عَقلًا وأكثرهم شرّا
ومنهم العلامة محمد فريد وجدي.

(2) منهم الشيخ/ مقبل بن هادي الوادعي (1356هـ-1422هـ)، فقد قال فيه كلامًا كثيرًا ختمه بقوله: "فإن قلت: أيهم أضر على الإسلام محمد عبده وجمال الدين الأفغاني، أم محمد رشيد رضا؟ قلت: محمد رشيد رضا، لأنه عالم بعلم الحديث، فهو يستطيع أن يلبّس على الجهال بعلم السنة" انظر: كتابه ردود أهل العلم على الطاعنين في حديث السحر وبيان بُعْدِ محمد رشيد رضا عن السلفية، دار الآثار للنشر والتوزيع، صنعاء اليمن، ط2، 1999م، ص 26.

5)شارك في عدد من المؤتمرات العربية والإسلامية، وكانت له علاقة بزعماء الإصلاح في أقطار الوطن العربي.

6) كان عضوًا في حزب الاتحاد السوري، وأحد قادة حزب اللامركزية الإدارية، وقد واجه حكم الإعدام بسبب انتمائه إلى هذا الحزب.

7)كان من أنصار مذهب محمد بن عبد الوهاب الديني.

8)يعد الضلع الثالث المكمّل لرسالة جمال الدين الأفغاني، ومحمد عبده.

ثالثًا: إنتاجه العلمي

له مؤلفات عديدة، نشر معظمها في مطبعة المنار، منها:

1)«تفسير القرآن الكريم»، المشهور بتفسير المنار (صدر منه 13 مجلدًا)– 1324هـ/ 1906م.

2)«محاورات المصلح والمقلد» –مطبعة المنار– مصر 1907.

3) «الوهابيون والحجاز» –مطبعة المنار– مصر 1344هـ/ 1925م.

4) «تاريخ الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده وخلاصة سيرة جمال الدين الأفغاني» (ثلاثة أجزاء) المنار 1350هـ/ 191.

5) «نداء الجنس اللطيف يوم المولد النبوي الشريف» –مطبعة المنار– 1351هـ/ 1932م.

6)«حقوق النساء في الإسلام» – مطبعة المنار – 1351هـ/ 1932م.

7) «المنار والأزهر» – مطبعة المنار 1353هـ/ 1934م.

8)«الإمام علي بن أبي طالب» –مطبعة البابي الحلبي – مصر 1939م.

9) «أسرار البلاغة» – لعبد القاهر الجرجاني: تحقيق وشرح وتعليق.

10)إضافة إلى خطب ومقالات عدة في موضوعات متنوعة، ورسائل مع الأفغاني وغيره، نشر معظمها في مجلة المنار.

رابعًا: وفاته

كان للشيخ رشيد روابط قوية بالمملكة العربية السعودية، فسافر بالسيارة إلى السويس لتوديع الأمير سعود بن عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود وزوده بنصائحه، وعاد في اليوم نفسه، وكان قد سهر أكثر الليل، فلم يتحمل جسده الواهن

مشقة الطريق، ورفض المبيت في السويس للراحة، وأصر على الرجوع، وكان طول الطريق يقرأ القرآن كعادته، ثم أصابه دوار من ارتجاج السيارة، وطلب من رفيقيه أن يستريح داخل السيارة، ثم لم يلبث أن توفي في يوم الخميس الموافق (23 من جمادى الأولى 1354هـ 22 من أغسطس 1935م، ودفن بجوار الشيخ محمد عبده.

2.1 دراسة التعريفات الواردة في عنوان البحث

1.2.1 مفهوم الأمن الفكري

بالرغم من أن مصطلح (الأمن الفكري) لم يرد في النصوص؛ بل "وليس له وجود في تراث علماء المسلمين إلا أن مقاصد الشريعة – المأخوذة من استقراء نصوص: الكتاب والسنة– تضمنت ما يدل على المعاني الرئيسة لهذا المفهوم"[1].

يعد مصطلح الأمن الفكري من المصطلحات التي لم تستخدم قديمًا بلفظها، ولكنها قد استخدمت بمعناها كثيرًا في القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة، فهذا المصطلح ينبثق من القواعد العامة للشريعة التي تدعو لحفظ النفس والدين والمال والعقل والعرض، وكل ذلك ضروري لتحقيق الأمن الفكري، ولكي نفهم هذا المفهوم (الأمن الفكري) ونعرف حدوده لابد لنا من تعريفه تعريفين، التعريف الأول: باعتبار ألفاظه المتكون منها، والتعريف الثاني: باعتباره مصطلحًا علميًا.

تعريف الأمن الفكري بتعريف مكوناته

تتألف بنية أي مفهوم من مجموعة من العناصر المكونة له، ولا يمكن وضع تعريف محدد له إلا بعد تعريف جميع عناصره المكونة له، ومفهوم (الأمن الفكري) يتكون من كلمتين هما: الأمن والفكر، فما المقصود بكل منهما؟!

([1]) اللويحق، عبد الرحمن، بناء المفاهيم ودراستها في ضوء المنهج العلمي (مفهوم الأمن الفكري أنموذجًا)، ط: عام 1430هـ، ص 18.

المسألة الأولى: مفهوم الأمن في اللغة والاصطلاح

الأمن في أصله اللغوي: مصدر للفعل أَمِنَ، قال ابن فارس: "للهمزة والميم والنون أصلان متقاربان، أحدهما: الأمانة التي هي ضد الخيانة، والآخر التصديق"[1]، ومنه الأمان والأمانة، وكلاهما "بمعنىً، والأمن ضد الخوف، والأمانة ضد الخيانة"[2].

من خلال التعريفات اللغوية لكلمة الأمن نجد أنه يدور حول عدة معانٍ هي:

1) الطمأنينة وعدم الخوف.
2) عدم الخيانة.
3) التصديق.

الأمن اصطلاحًا:

للأمن عدة تعريفات اصطلاحية، ويرجع هذا التعدد إلى اختلاف اعتبارات الباحثين عند تعريفهم له، ومن تلك التعريفات ما يلي:

التعريف الأول: باعتبار الطمأنينة في الحاضر والمستقبل.

قد يطلق الأمن على طمأنينة القلب، فقد عرفه الجرجاني بأنه: "عدم توقع مكروه في الزمان الآتي"[3].

التعريف الثاني: باعتبار مقاصد الشريعة

يمكن تعريف الأمن باعتبار مقاصد الشريعة بأنه: "الاستعداد والأمان بحفظ الضرورات الخمس من أي عدوان عليها"[4].

([1]) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، 1979م.

([2]) ابن منظور، (ت: 711هـ)، لسان العرب، دار إحياء التراث، بيروت، ط3، 1999م، ج1، ص223.

([3]) الجرجاني، علي بن محمد بن علي، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الإبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1405هـ، ص 55.

([4]) الهويمل، إبراهيم سليمان، مقومات الأمن في القرآن، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، المجلد الخامس عشر، العدد التاسع والعشرون، المحرم عام 1421هـ، ص 9،

التعريف الثالث: باعتبار نتائجه:

يمكن تعريف الأمن تبعًا لنتائجه بأنه: "أهم ما تقوم عليه الحياة، إذ به يطمئن الناس على دينهم، وأنفسهم وأموالهم وأعراضهم، ويتجه تفكيرهم إلى ما يرفع شأن مجتمعهم وينهض بأمتهم"[1].

التعريف المختار:

مما سبق نستنتج أن للأمن مفهومًا مزدوجًا؛ حيث لا يعني فقط وسيلة للتخلص من الخطر القائم؛ بل يعني –أيضًا– وسيلة لطمأنينة النفس وعدم خوفها من أي خطر محتمل، ولا يتحقق ما لم يكن هناك حفظ للضرورات الخمس التي اهتمت الشريعة بحفظها.

يمكن تعريف الأمن بصورة شاملة للتعريفات السابقة بأنه: "مجموعة من الإجراءات التي تتخذها الدولة لحماية المواطن داخليًا وخارجيًا، انطلاقًا من المبادئ التي تؤمن بها الأمة ولا تتعارض مع المقاصد والمصالح المعتبرة"[2].

المسألة الثانية: مفهوم الفكر لغة واصطلاحًا

تعريف الفكر لغة: حروف "الفاء والكاف والراء تردد القلب في الشيء، يقال تفكر إذا ردد قلبه معتبرا "[3]، والمقصود بتردد القلب هنا هو تردد العقل، ومنه الْفِكْرَةُ، وهي: "قوّة مطرقة للعلم إلى المعلوم، والتَّفَكُّرُ: جولان تلك القوّة بحسب نظر العقل، وذلك للإنسان دون الحيوان، ولا يقال إلا فيما يمكن أن يحصل له صورة في القلب"[4]، وفي هذا بيانٌ

([1]) الموسوعة الفقهية الكويتية الطبعة الرابعة عام 1993م الصادرة عن وزارة الأوقاف الكويتية، إعادة الطبع بمطابع دار الصفوة للطباعة والنشر والتوزيع بمصر، ج6، ص271.

([2]) الجحني، علي فايز، المفهوم الأمني في الإسلام، مجلة الأمن، العدد: الثاني، ذو الحجة 1408 هـ، ص 12.

([3]) ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1979م، ج4، ص 446.

([4]) أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (ت:502هـ)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية – دمشق، بيروت، ط1، 1412هـ، ص 643.

لمجالات التفكير المقبول، وهي فيما يمكن أن يحصل له صورة العقل والقلب، فيمكن للإنسان أن يتفكر في خلق السماوات والأرض، قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ ما خَلَقَ اللَّهُ السَّماواتِ﴾[الروم:8]، وقال:﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا ما بِصاحِبِهِمْ مِنْ جِنَّةٍ﴾ [الأعراف:184] ، وقال: ﴿إِنَّ فِي ذلِكَ لَآياتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الرعد: 3]، وقال: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ فِي الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ﴾ [البقرة:219– 220].

ولهذا جاء في الحديث: «تَفَكَّرُوا في آلاء الله ولا تَفَكَّرُوا في الله» [1] إذ كان الله منزّهًا أن يوصف بصورة [2].

تعريف الفكر اصطلاحًا:

يمكن تعريف الفكر بأنه: "ما تقوم به النفس من نظر ة تأمل وتدبر واستنباط عند دراسة الموضوعات التي أنتجها العقل البشري"[3]، أو هو: "تردد القلب بالنظر والتدبر لطلب المعاني، أو ترتيب أمور في الذهن يتوصل بها إلى مطلوب يكون علمًا أو ظنًّا"[4].

وقد جمع الجرجاني بين هذين التعريفين في تعريف الفكر فقال: "إعمال النظر والتأمل في مجموعة من المعارف بغرض الوصول إلى معرفة جديدة، فهو عملية يقوم بها العقل بواسطة الربط بين المدركات (المحسوسات) واستخراج معان غائبة عن النظر المباشر"[5].

([1]) هذا الحديث رواه البيهقي في الشعب عن ابن عمر رضي الله عنهما، والحديث بهذه الرواية ضعيف، لأن فيه الوازع بن نافع وهو ضعيف، وهناك رواية أخرى لابن أبي شيبة وهي موقوفة على ابْنِ عَبَّاسٍ– رَضِيَ اللَّهُ عنهما– قال: "فكروا فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَلَا تَفَكَّرُوا فِي اللَّهِ".

([2]) المفردات في غريب القرآن، ص 643.

([3]) الزبيدي، عبد الرحمن، حقيقة الفكر الإسلامي، دار المسلم – الرياض، ط2، 1422هـ، ص 10، التهانوي، محمد علي، كشاف اصطلاحات الفنون، ج3، ص1121.

([4]) الفيومي، أحمد، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، دار الفكر، ج2، ص479.

([5]) الجرجاني، التعريفات، ص 55.

المسألة الثالثة: تعريف الأمن الفكري كمصطلح

بالنظر إلى تعريف كل من الأمن والفكر لغة واصطلاحًا يمكننا تعريف الأمن الفكري كمصطلح بواحد من التعريفات الآتية:

التعريف الأول:

الأمن الفكري هو: (سلامة فكر الإنسان، وعقله، وفهمه من الانحراف، والخروج عن الوسطية والاعتدال في فهمه للأمور الدينية، والسياسية، وتصوره للكون) [1].

التعريف الثاني:

الأمن الفكري هو: (النشاط والتدابير المشتركة بين الدولة، والمجتمع؛ لتجنيب الأفراد، والجماعات شوائب عقدية، أو فكرية، أو نفسية تكون سببًا في انحراف السلوك، والأفكار عن جادة الصواب، أو سببًا للإيقاع في المهالك) [2].

التعريف الثالث:

الأمن الفكري هو: (سلامة فكر الإنسان من الانحراف، أو الخروج عن الوسطية والاعتدال في فهمه للأمور الدينية، والسياسية، والاجتماعية؛ مما يؤدي إلى حفظ النظام العام، وتحقيق الأمن، والطمأنينة، والاستقرار في الحياة السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية وغيرها من مقومات الأمن الوطني) [3].

التعريف المختار:

أرى أن التعريف المختار هو التعريف الثالث، تعريف الدكتور عبد الحفيظ المالكي؛ وذلك نظرًا لشموله لكل من التعريفين السابقين.

وبعد تعريف مصطلح الأمن الفكري بكل من التعريفات السابقة يمكننا استنتاج أن الأمن الفكري:

1) يعمل على تحقيق الأمان للعقل البشري من الانحراف.
2) يحقق المصالح الدينية والدنيوية.

([1]) الوادعي، سعيد، الأمن الفكري الإسلامي، مجلة: الأمن والحياة، عدد: (187) 1418هـ.

([1]) نصير، محمد محمد، الأمن والتنمية، ص12.

([2]) المالكي، عبد الحفيظ، نحو بناء إستراتيجية وطنية لتحقيق الأمن الفكري في مواجهة الإرهاب، ص49.

3) يستند إلى الكتاب والسنة.
4) يحقق الوسطية والاعتدال في جميع جوانب الحياة.
5) يتصف بالموضوعية وعدم الخضوع للأهواء.

2.2.1 أهمية تحقيق الأمن الفكري وضوابط تحقيقه

المسألة الأولى: أهمية تحقيق الأمن الفكري

إن الأمن الفكري أحد مكونات الأمن بصفة عامة، والأمن نعمة كبيرة؛ ولذلك قال الله تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ * الَّذِى أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْف﴾ [قريش: 3، 4]، وجعله الرسول صلى الله عليه وسلم أحد الأسباب المؤدية إلى حيازة الدنيا كلها؛ ففي الحديث: (مَنْ أصبح منكم آمنًا في سِرْبه، مُعافًى في جسده، عنده قُوتُ يومِه، فكأنما حِيزَتْ له الدنيا) [1].

هذا وللأمن الفكري أهمية في معركة الصراع بين الحق والباطل؛ بل هو من أهم الأنواع نظرًا لصعوبة مواجهة الخلل في الفكر، ففي طريقة مواجهته يختلف الناس، هل تكون المواجهة بالفكر فقط، أم بالسلاح فقط، أم بهما معًا؛ لأن مجرد انحراف الفرد عن الفكر الصحيح يؤدي إلى زعزعة الأمن، وقتل الأبرياء، وترويع الآمنين، فنرى أحدهم يقتل الأبرياء لفهمه الخاطئ لنص من النصوص.

فعلينا أن نُوجِّه الأنظار إلى العناية بالفكر بتوفير كل أسباب حمايته واستقامته والمحافظة عليه، وكذلك العمل على رصد ودراسة كل ما مِن شأنه التأثير في سلامة الفكر واستقامته، والعمل على معالجة أسباب اختلال الأمن في المجتمع بشكل متكامل ومترابط من غير فصل بين أنواع الأمن، ولا تفريق بين تلك الأسباب، فالنظرة الشاملة تجعل المعالجة شاملةً ومتكاملةً، وأن تكون المعالجات الأمنية من واقع الأمة مستقاة من مصادر فكرها وعقيدتها.

ويمكن تلخيص أهمية الأمن الفكري في النقطتين الآتيتين:

---

(1) أخرجه الترمذي، (2346)، وابن ماجه، (4141) واللفظ له، وحسنه الشيخ الألباني.

(1) أنه سبب في سلامة المعتقد من الخلل والانحراف، فمن حدث له خلل أو انحراف في عقيدته فإنه يقع في الشرك بالله تعالى ويكون عملُه هباءً، لا ثقلَ له في ميزان الإسلام؛ قال تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان: 23].

(2) يتعلق الأمن الفكري بالعقل: والعقل هو آلة التفكير، ومناط التكليف والمسئولية فيه؛ ولذلك كانت المحافظة على العقل مقصدًا من مقاصد الشريعة الإسلامية، وسلامةُ العقل لا تتحقَّقُ إلَّا بالمحافظة عليه من المؤثرات الحسِّية والمعنوية، وعدم تعريضه للتلف، ووضع الله عدة تشريعات لحفظ العقل، منها ما يلي:

أ- تحريم المسكرات قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: 90]، ويلحق بالخمر كل ما يغيب العقل، وحفظ العقل داخل في حفظ النفس، يقول الشاطبي: "حفظ العقل ومنفعته داخل ضمنا في حفظ النفس كسائر الأعضاء ومنافعها؛ فما يزيل العقل رأسًا يعد مزيلًا لجزء من الإنسان، وما يزيل منفعته دوامًا أو زمنًا ما يعد مزيلًا لمنفعته"[1].

ب- التحذير من انتشار المذاهب الضالة وعلومها بين العوام لما تفضي إليه من انحراف في التفكير، والإخلال بمسئولية العقل، فلا قيمة لعقل جاهل يكون عرضه للتقليد الأعمى وما يخطر عليه من الأوهام والخرافات، فمثله لا يجيد إدراك الحقائق الدينية ولا المصالح الدنيوية فيصير فريسة للبدع، من ثم شرع الإسلام العلم وفرضه حماية للعقل ومحافظة عليه من الإضعاف أو الزوال.

المسألة الثانية: علاقة الأمن بحفظ الضرورات الخمس

لا شك أن حفظ الضرورات الخمس التي قررتها الشريعة الإسلامية من المصالح المطلوبة لإقامة المجتمع؛ بل إنه في مقدمتها، وإذا تحقق حفظ هذه الضرورات؛ فإنه يتحقق الأمن.

---

(1) الشاطبي (ت: 790هـ)، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط1، 1997م، ج3، ص237.

فالشريعة الإسلامية جاءت لحفظ الضرورات الخمس (الدين والعقل والنفس والمال والعرض)، وبالتالي فإن "مفهوم (الأمن الفكري) في الإسلام يستدعي مراجعة النصوص الشرعية وتطبيقاتها للخلوص بالرؤية المتكاملة إلى تحقيق الأمن على الفكر الاعتقادي، وهذا عمل ينبني على الاستقرار الموصل لليقين مع دراسة المفاهيم التي تتصل بهذا المفهوم أو تتقاطع معه أو تختلط به"[1].

المسألة الثالثة: علاقة الأمن الفكري بالتفسير

سؤال يفرض نفسه، وهو: هل للتفسير علاقة بالأمن الفكري؟ ويمكن الإجابة عليه بصورة إجمالية، وهي أن التفسير الصحيح للنصوص يؤدي إلى الفهم الصحيح، أما الفهم الخاطئ فيؤدي إلى خلل الأمن الفكري، فما نشأت الجماعات المتطرفة إلا من الخطأ في فهم النصوص والخطأ في تفسيرها.

والإجابة التفصيلية على هذا السؤال ستكون موضوع هذه الدراسة، وما ستسفر عنه من نتائج، والتي ستتناول –بإذن الله– التفسيرات الموافقة لمقاصد الشريعة، وتنبه على التفسيرات الخاطئة لنصوص الجهاد والقتال في القرآن الكريم، والتي يعتمد عليها كل أفراد الجماعات الإرهابية المتطرفة، ثم مقارنة هذه الآراء بما جاء في تفسير المنار؛ ليتبين لنا دور تفسير المنار في تعزيز الأمن الفكري.

المسألة الرابعة: ضوابط تحقيق الأمن الفكري[2]

ينبغي أن نأخذ ضوابط الأمن الفكري من العقيدة الإسلامية التي تتسم بالوسطية والاعتدال في كل الجوانب، فهو يمثل منهجًا شموليًا يجمع بين الأصالة والعاصرة.

فالأمن الفكري يحتاج إلى عدة ضوابط لتحقيقه، وللتغلب على معوقاته، منها ما يلي:

1)أن يكون منبثقاً من ديننا الحنيف ومعتقداتنا الصحيحة الراسخة، وأن يتمشى مع مقاصد الشريعة وحِكَمَها وبذلك يحقق المصالح الدينية والدنيوية للفرد والمجتمع.

([1]) اللويحق، عبد الرحمن، بناء المفاهيم ودراستها في ضوء المنهج العلمي (الأمن الفكري أنموذجًا)، ص 18.

([2]) أبو عراد، صالح، دور الجامعة في تحقيق الأمن الفكري، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، العدد 52، جامعة نايف للعلوم الأمنية، السعودية، ص 223–230.

2)أن يحقق للأمة وحدتها وتلاحمها، وأن يحافظ على ثقافة الأمة ومكونات أصالتها وقيمها، وأن ينجح في تحديد هوية الأمة وتحقيق ذاتيتها وإبراز شخصيتها.

3) أن يتصف بالموضوعية مع المرونة والقدرة على مسايرة المتغيرات المختلفة في الواقع المعاصر.

4)أن يكون طريقًا لتحقيق الأمن بمفهومه الشامل بعيدًا عن الازدواجية والفوضى الفكرية والاجتماعية.

5) أن يعالج الظواهر السلبية والاجتماعية كالعنف والجريمة والإدمان والتطرف والإرهاب.

3.2.1 مفهوم الجهاد في اللغة والاصطلاح

الجهاد فريضة إسلامية، لها أهمية خاصة في حماية رسالة الإسلام، والباحث في مفهومهِ يجده مبعث فخار بالنظر إلى سموِّ أسبابهِ، وإنسانيةِ ضوابطهِ، وشهادة التاريخ للرحمة التي سادت ممارساتهِ. غير أنَّ هذا المفهوم في الوقت الحاضر لحقه الكثير من الشبهات من قبل المستشرقين على وجه الخصوص، والجهاد لفظ شامل، له العديد من المعاني والدلالات، يتبيَّن ذلك عند بحث معناه في اللغة، ومراتبه في القرآن والسُنَّة، وتعريفه لدى الفقهاء.

أولاً: في اللغة: الجهاد: على وزن فِعَال، يعني المفاعلة من الطرفين، وهو من الفعل جَاهَدَ يُجَاهِدُ وهو ثلاثي مزيد بحرف، على وزن فَاعَلَ، وهو من مادة جهد، قال ابن فارس رحمه الله: "جهد: الجيم والهاء والدال أصله المشقة، ثم يحمل عليه ما يقاربه، يقال: جَهَدْتُ نفسي، وأَجْهَدتُ، والجُهد الطاّقة، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [سورة التوبة: 79]"[1] وقال ابن منظور رحمه الله: "جهد: الجَهْدُ والجُهْدُ: الطاقة، تقول: اجْهَد جَهْدَك، وقيل: الجَهْدُ المشقة والجُهْدُ الطاقة، والجهاد: المبالغة

([1]) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ص227.

واستفراغ الوسع في الحرب، أو اللسان، أو ما أطاق من شيء، وهو المبالغة واستفراغ ما في الوسع والطاقة من قول أو فعل"[1].

من التعريفات السابقة نجد أن كلمة الجهاد في اللغة تدور حول المعاني الآتية:

1) المشقة.
2) الطاقة
3) استفراغ ما في الوسع.

ثانيًا: في الشرع: اختلف الفقهاء في تعريف الجهاد، وسأعرض هنا تعريفًا واحدًا لكل مذهب من المذاهب الأربعة:

أولاً: عند الاحناف: الجهاد هو: "بذل الوسع في القتال في سبيل الله مباشرة أو معاونة بمال أو رأي أو تكثير سواء دعوة الكفار إلى الدين الحق وقتالهم إن لم يقبلوا"[2].

ثانيًا: عند المالكية: "قتال المسلم كافرًا غير ذي عهد لإعلاء كلمة الله أو حضوره له، أو دخوله في أرضه" [3]، وعرفه ابن رشد بأنه: "قتال المشركين على الدين، فكل من أتعب نفسه في ذات الله فقد جاهد في سبيله، إلا أن الجهاد في سبيل الله إذا أطلق فلا يقع بإطلاقه إلا على مجاهدة الكفار بالسيف حتى يدخلوا في الإسلام أو يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون" [4].

ثالثًا: عند الشافعية: "قتال الكفار لنصرة الإسلام وإعلاء كلمة الله، ويطلق أيضًا على جهاد النفس والشيطان وهو أعظم الجهاد" [5].

([1]) ابن منظور، لسان العرب، ج2، ص397.

([2]) ابن الهمام، شرح فتح القدير، دار إحياء التراث، بيروت، ج5، ص187.

([3]) حاشية الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، مطبعة الحلبي، ج3، ص9.

([4]) ابن رشد، المقدمات الممهدات، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ج1، ص342.

([5]) القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث، ج5، ص31.

رابعًا: عند الحنابلة: "القتال وبذل الوسع فيه لإعلاء كلمة الله تعالى" [1].

بذل الجهد من المسلمين في قتال الكفار المعاندين المحاربين، والمرتدّين، والبغاة ونحوهم؛ لإعلاء كلمة الله تعالى [2].

ولعل من أفضل تعريفات الجهاد ما عرفه الكاساني في كتابه بدائع الصنائع؛ وذلك لاشتماله على كثير من أنواعه، حيث قال: الجهاد هو: "بَذْلِ الْوُسْعِ وَالطَّاقَةِ بِالْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ – عَزَّ وَجَلَّ – بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ وَاللِّسَانِ، أَوْ الْمُبَالَغَةِ فِي ذَلِكَ" [3].

من خلال تعريفات الفقهاء السابقة للجهاد نجد أنه يشترك مع المعنى اللغوي في بذل الجهد والطاقة، ولكنهم استخدموه هنا بمعنى القتال، فيكون الفقهاء قد عرَّفوا نوعًا واحدًا من أنواع الجهاد؛ ألا وهو الجهاد القتالي؛ ولعل السبب في ذلك أنهم إنما أرادوا دراسة الأحكام الفقهية المتعلقة بقتال الكفار.

ويمكن القول: إن للجهاد معنيين، هما:

الأول: عام يشمل الأنواع كلها، فيشمل مدافعة كل ما يسبب انحرافًا عن العبادة والطاعة والدعوة إلى الله تعالى، وقد عرَّفه الجرجاني بقوله: "الجهاد هو الدعاء إلى الدين الحق"[4]، ومن هذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾ [الحج: 78]، وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: 69].

والثاني: خاص وهو الذي يكون فيه تضحية بالنفس، وتعريضها للقتل في سبيل الله تعالى، ولعل هذا المعنى الخاص هو ما أشار إليه الفقهاء في تعريفهم للجهاد، ومن هذا المعنى الخاص للجهاد قوله تعالى: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: 41]، ومنه الحديث الذي رواه البخاري في

---

(1) ابن قدامة، عمدة الفقه، تحقيق: أحمد محمد عزوز، المكتبة العصرية للنشر، بيروت، ص166.

(2) الصنعاني، سبل السلام، ج7، ص237، الشوكاني، نيل الأوطار، ج5، ص6، ابن قدامة، المغني، ج13، ص10.

(3) الكاساني، بدائع الصنائع، دار الكتاب العربي– بيروت، ج7، ص97.

(4) الجرجاني، التعريفات، ص: 107.

صحيحه[1] عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ قَالَ: (لَا أَجِدُهُ)، قَالَ: (هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تَفْتُرَ وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرَ قَالَ وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنَّ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ لَيَسْتَنُّ فِي طِوَلِهِ فَيُكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٍ).

4.2.1 نظرة عامة عن الجهاد في الإسلام

الجهادُ في الإسلامِ لم يُشرَعْ من أجلِ احتلالِ الأرضِ، أو السيطرةِ على مواردِ الغيرِ، أو قهرِ الشعوبِ وإذلالِها، أو غيرِ ذلك من الأغراضِ الماديةِ التي شكَّلتْ بواعثَ الحربِ في كُبرى حضاراتِ العالمِ قديمًا وحديثًا.

يقول الشيخ/ محمد رشيد رضا: "ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يطلب بالقتال ملكًا، وقد رغبوا إليه في مكة أن يجعلوه ملكًا عليهم بشرط أن يترك دعوته، فلم يقبل ذلك وهو في حال الضعف والاحتياج، وأظهر الآيات على حرصه صلى الله عليه وسلم على حقن الدماء وكراهته للقتال، رضاؤه بصلح الحديبية وهو في قوة ومنعة، على ما في ذلك من الشروط الثقيلة التي كرهها يومئذ جميع الصحابة، حتى تراءى للنبي صلى الله عليه وسلم أنهم خرجوا أو كادوا يخرجون من الطاعة"[2].

المسألة الأولى: جهاد الدفع

والمقصود بهذا النوع مقاومة العدو إذا دخل أرض الإسلام، واحتلَّ جزءًا منها صغيرًا كان أم كبيرًا، أو قام بالتهديد والاحتشاد على الحدود وإن لم يدخل أرض الإسلام، وهذا النوع لا خلاف فيه بين الفقهاء على فرضيته على المسلمين لطرد العدو المحتل، وتحرير البلاد من الغاصبين.

([1]) صحيح البخاري، الطبعة الهندية، ص 1327.

([2]) محمد رشيد رضا، مجلة المنار، ج16، ص25، عدد المحرم 1331هـ، وكان ذلك ردًا على فتوى متعلقة بكون الجهاد في الإسلام إنما شرع لصد العدوان، ونشر الدعوة إلى الله، وقد ذكرته كله هنا لأهميته.

المسألة الثانية: جهاد الطلب

والمقصود به الهجوم على الكفار في ديارهم، ويكون ذلك لأسباب منها:

1) وقاية من خطرهم في المستقبل قبل أن يفاجأ المسلمون بغزوهم كما حدث في غزو تبوك.
2) تأمين لحدود الدولة الإسلامية من شرهم.
3) للتمكن من دعوة شعوبهم الإسلام.
4) لإخضاعهم لسلطان الدولة الإسلامية الذي يحكم بين الناس بالحق والعدل.

والسؤال الذي يفرض نفسه هنا هو: هل يجب على المسلمين (جهاد الطلب) قتال غير المسلمين سواء كانوا من أهل الكتاب أم لا؟

والإجابة على هذا السؤال أمر مختلف فيه بين الفقهاء على رأيين:

الرأي الأول: يقول أصحاب هذا الرأي إن الجهاد المشروع هو جهاد الدفع فقط أي: إذا دخل العدو أرض المسلمين واعتدى عليهم، واستدلوا على رأيهم بما يأتي[1]:

1) قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: 190].
2) قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: 256].
3) قوله تعالى: ﴿فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ [النساء: 90].

الرأي الثاني: يقول أصحاب هذا الرأي إن الجهاد مشروع بنوعيه: جهاد الدفع وجهاد الطلب، أما جهاد الدفع فهو مشروع باتفاق جميع العلماء والعقل يقره، أما جهاد الطلب فاستدلوا على مشروعيته بأدلة كثيرة منها:

1) قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: 123].

([1]) محمد بن عمر بن سالم، الجهاد تعريفه وأنواعه وضوابطه في ضوء الكتاب والسنة، بازمول، جامعة أم القرى.

2)قال تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: 29].

3) وجاء في الحديث عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ –رضي الله عنه– عَنْ رَسُولِ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– قَالَ «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَيُؤْمِنُوا بِى وَبِمَا جِئْتُ بِهِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّى دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ) [1].

4)قال الماوردي: "يجوز للمسلم أن يقتل من ظفر به من مقاتلة المشركين محاربا وغير محارب" [2].

المسألة الثالثة: العلاقة بين الجهاد والقتال والحرب

الجهاد أعم من القتال، والمشكلة الكبيرة هو استخدام كل منهما مكان الآخر، وهذا ما يصنعه كثير ممن ينتمي إلى الجماعات التكفيرية.

فالجهاد لفظ عام يشمل أنواعًا متعددة، فالدعوة إلى الله جهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جهاد، وتعلم العلم جهاد، وكلمة الحق والخير جهاد، وكذلك الحج جهاد المرأة والضعفاء، وهكذا...

فالجهاد في الإسلام أعم من القتال، والقتال جزء منه يصح أن نطلق عليه الجهاد القتالي، وليس كلُّ قتالٍ جهادًا، فهناك القتال الممنوع شرعًا وهو القتال بين فئتين من المسلمين الذي يجب وقفه ومنعه، وكذلك القتال الذي يكون من قبيل الاعتداء والعدوان.

والقتال منوط بالدولة ومن أعمال السلطان وليس من أعمال الأفراد والجماعات، وهو استثناء مكروه وليس قاعدة أصلية، قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: 216].

([1]) متفق عليه، البخاري كتاب بدء الوحي، ج1، ص13، ومسلم باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله ، ج1، ص39.

([2]) الماوردي، الأحكام السلطانية، طبعة دار الحديث، تحقيق: أحمد جاد، ص 77.

وشريعة الإسلام ترفض القتل والقتال وإزهاق الأرواح، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لاَ تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلاَلِ السُّيُوفِ)[1].

أما الحرب فإنه نزاع مسلح بين الدول، وهو داخل في معنى القتال، ولكن لم يستخدم إلا قليلاً، أما الجهاد والقتال ومشتقاتهما فقد استخدم بصورة أكبر منه.

([1]) متفق عليه، البخاري، ج1، ص1407، الطبعة الهندية، حديث رقم: (2966)، ومسلم، ج3، ص1362، حديث رقم: (1742)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

الفصل الثاني

دراسة تفسير آيات الجهاد في تفسير المنار

1.2 الآيات الداعية إلى الجهاد:

أولا: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: 35].

هذه الآية هي أول ما جاء في القرآن الكريم –على حسب ترتيب السور– مشتملاً على الأمر بالجهاد في سبيل الله، وهو أمر موجَّهٌ للجماعة المؤمنة، قال تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ﴾، قال الشيخ رشيد رضا في تفسير هذه الآية: "أي جاهدوا أنفسكم بكفها عن الأهواء، وحملها على التزام الحق في جميع الأحوال، وجاهدوا أعداء الإسلام الذين يقاومون دعوته وهدايته للناس؛ فالجهاد من الجهد، وهو المشقة والتعب، وسبيل الله هي طريق الحق والخير والفضيلة؛ فكل جهد يحمله الإنسان في الدفاع عن الحق والخير والفضيلة، أو في تقريرها وحمل الناس عليها، فهو جهاد في سبيل الله. ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ أي اتقوا ما يجب تركه، وابتغوا ما يجب فعله من أسباب مرضاة الله وقربه، واحتملوا الجهد والمشقة في سبيله رجاء الفوز والفلاح والسعادة في المعاش والمعاد [1]".

ونلاحظ هنا ملاحظتين:

الملاحظة الأولى: أنه فسر كلمة (وَجَاهِدُوا) بالمعنى العام والخاص معًا، حيث قال: (أي جاهدوا أنفسكم .... وجاهدوا أعداء الإسلام الذين يقاومون دعوته وهدايته للناس)، وذلك على الرغم من أن كلمة (وَجَاهِدُوا) قد خصصت بسبيل الله، حيث قال تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ﴾ فكيف يكون المعنى حينئذ إذا قلنا: إن معناها جاهدوا أنفسكم؟! وكيف يستقيم المعنى إذا قلنا إن معناها (وَجَاهِدُوا أنفسكم فِي سَبِيلِهِ)؟!

والراجح أن التخصيص بكلمة (في سبيل الله) يعني جهاد أعداء الإسلام، ولا ينسحب إلى جهاد النفس إلا على وجه بعيد، يقول ابن كثير: "لما أمرهم بترك المحارم

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج6، ص306.

وفعل الطاعات، أمرهم بقتال الأعداء من الكفار والمشركين الخارجين عن الطريق المستقيم، التاركين للدين القويم، ورغبهم في ذلك بالذي أعده للمجاهدين في سبيله يوم القيامة، من الفلاح والسعادة العظيمة الخالدة المستمرة التي لا تَبِيد ولا تَحُول ولا تزول في الغرف العالية الرفيعة الآمنة، الحسنة مناظرها، الطيبة مساكنها، التي من سكنها يَنْعَم لا ييأس، ويحيا لا يموت، لا تبلى ثيابه، ولا يفنى شبابه"[1].

والملاحظة الثانية: أنه لم يذكر طريقة جهاد الكفار، هل هو بالمال؟ أم بالنفس؟ أم بالدعوة والمناظرة؟ ولعل السبب في ذلك أنه أراد الاختصار؛ حيث إنه أفاض في الكلام عند تفسيره لكلمة ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾، فقد استغرق في تفسيرها من (ص: 306 إلى ص: 312).

ثانيًا: قوله تعالى: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: 41]. بدأ الشيخ/ رشيد رضا تفسيره لهذه الآية بتوضيح المعنى اللغوي لكلمتي: (خِفَافًا وَثِقَالًا) فقال: "الخفاف بالكسر جمع خفيف والثقال جمع ثقيل. والخفة والثقل يكونان بالأجسام وصفاتها من صحة ومرض، ونحافة وسمن، وشباب وكبر، ونشاط وكسل، ويكونان بالأسباب والأحوال، كالقلة والكثرة في المال والعيال. ووجود الظهر (الراحلة) وعدمه، وثبوت الشواغل وانتفائها"[2]، يعقب هذا التوضيح اللغوي مسألتان مهمتان، هما:

المسألة الأولى: فائدة التعبير بلفظ (خِفَافًا وَثِقَالا)

والتعبير بلفظ (خِفَافًا وَثِقَالا) يدل على وجوب النفير في عموم الأحوال، "ومما هو نص في إرادة عموم الأحوال قول أبي أيوب الأنصاري – وقد شهد المشاهد كلها إلا غزوة واحدة: قال الله تعالى: (انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالا) فلا أجدني إلا خفيفا أو ثقيلا. رواه ابن جرير"[3]، ففهم رضي الله عنه أن قوله: (خِفَافًا وَثِقَالًا) يشمل كل الأحوال.

---

(1) تفسير ابن كثير، تحقيق: سامي محمد سلامة، دار طيبة، 1999م، ج3، ص105.

(2) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص397 ،398.

(3) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص398، وانظر: محمد بن جرير الطبري، (ت310هـ)، تفسير الطبري ، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، 2000م، ج14، ص276.

والذي يظهر من الأمر في قوله: (انْفِرُوا) ومن قوله: (خِفَافًا وَثِقَالًا) أنه يدل على حالة النفير العام، وهذا ما فهمه الصحابة رضي الله عنهم، " فإذا أعلن النفير العام، وجب الامتثال" [1]، ولا يكون النفير العام إلا بأمر من ولي الأمر.

وأخذ الشيخ/ رشيد رضا يلوم على بعض المفسرين الذين كان جل اهتمامهم بالناحية اللغوية والبلاغية عند دراسة مثل هذه الآيات دون الالتفات إلى مراد الله منها، من وجوب الامتثال للأمر عند النفير العام، فنراه يقول: " ولم يبق لأحد من شعوب أمتنا حظ من القرآن إلا تغنى بعضهم بتلاوته من غير فهم ولا تدبر، واشتغال آخرين بإعراب جمله، من غير علم ولا فقه فيها، فهم يتشدقون بأن: خفافا وثقالا منصوبان على الحال" [2]، ونراه كذلك يعترض على من قال إن هذه الآية منسوخة، وهو يستخدم في اعتراضه أسلوب السخرية فيقول: " وقد يذكر من يسمَّى الفقيه[3] فيهم ما قيل من أن الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً﴾ وهو زعم مخالف لما عليه الأئمة كافة، من أنه لا تعارض بين الآيتين كما سيأتي في تفسير الثانية. وبمثل هذا وذاك أضاع المسلمون ملكهم، وصار أكثرهم عبيدا لأعدائهم" [4].

واختار الشيخ/ رشيد رضا أن قوله (وَجَاهِدُوا) في هذه الآية خاص بجهاد أعداء الله؛ حيث قال: " ثم بين تعالى ما يجب من هذا النفر بقوله: ﴿وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ﴾ أي: وجاهدوا أعداءكم الذين يقاتلون في سبيل الطاغوت من العلو والفساد في الأرض، ببذل أموالكم وأنفسكم في سبيل الله، فمن قدر على الجهاد

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص398.

([2]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص398.

([3]) لعله يقصد الإمام القرطبي، إلا أن القرطبي ذكر ذلك على سبيل الحكاية، وقد رجح القرطبي عدم النسخ، فقال: "والصحيح أنها ليست بمنسوخة. روى ابن عباس عن أبي طلحة في قوله تعالى: (انْفِرُوا خِفافاً وَثِقالًا) قال شبانا وكهولا، ما سمع الله عذر أحد " [تفسير القرطبي (8/ 150)]، فلو كان يقصد الإمام القرطبي فلمَ لم يذكر أنه رجح عدم النسخ، أو ربما يقصد غيره والله أعلم.

([4]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص399.

بماله وبنفسه معا وجب عليه الجهاد بهما، ومن قدر على أحدهما وجب عليه ما كان في قدرته منهما" [1].

ولعل السبب في اختياره هذا أن الله قد خصص كلمة: (وَجَاهِدُوا) في هذه الآية بالمال والنفس، وهما لا يكونان إلا في جهاد أعداء الله تعالى، بخلاف الآية السابقة (وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ)، مع الأخذ في الاعتبار أن الآية واردة في غزوة تبوك.

المسألة الثانية: حقيقة الجهاد بالمال[2]

كان المسلمون في الصدر الأول ينفق كل على نفسه في القتال، ومن كان عنده فضل من المال بذل منه في تجهيز غيره ممن لا يملك المال كما فعل سيدنا عثمان . رضي الله عنه . في تجهيز جيش العسرة، ولما صار بيت المال غنيا صار الأئمة والسلاطين يجهزون الجيش من بيت المال، وينفقون على طائفة من الناس طول السنة؛ لتكون مستعدة للقتال.

ثالثًا: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ أَنْ آمِنُوا بِاللَّهِ وَجَاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ اسْتَأْذَنَكَ أُولُو الطَّوْلِ مِنْهُمْ وَقَالُوا ذَرْنَا نَكُنْ مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾ [التوبة: 86]، وفيها عدة مسائل، هي:

المسألة الأولى: مقارنة بين حال المؤمنين والمنافقين

أقام الشيخ/ رشيد رضا مقارنة بين حال المؤمنين وحال المنافقين عند أمرهم بالجهاد، فالمؤمن يُقْدِمُ ويُضحي بنفسه وماله في سبيل الله تعالى؛ أما المنافق فإنه يتصف بالجبن وحب القعود مع المخلفين من الضعفاء والمرضى والنساء.

وقد بين أن كلمة (وَجَاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ) تعني الجهاد بالمال والنفس؛ بالرغم من عدم وجود التقييد بكلمة (في سبيله)، لكن سياق الآيات يشير إليه، يقول الشيخ/ رشيد رضا عند تفسير هذه الآية: "هذا بيان لحالة المنافقين في أمر الجهاد بالمال والنفس، الذي هو أقوى آيات الإيمان بالله ورسوله وما جاء به" [3].

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص399.

([2]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، بتصرف يسير، ج10، ص399.

([3]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص501.

مع العلم أن التقييد بكلمة (مَعَ رَسُولِهِ) لا تعني الجهاد القتالي بالنفس والمال، فقد يكون جهادًا مع رسول الله في الدعوة إلى الله –مثلاً– أو في أي نوع من أنواع الجهاد.

المسألة الثانية: السبب في هذا الترجيح

لعل السبب في ترجيحه لهذا الاختيار أمران:

الأمر الأول: ما جاء في آخر هذه الآية من بيان لحال المنافقين من الجبن وعدم الرغبة في المشاركة في الجهاد؛ ﴿اسْتَأْذَنَكَ أُولُو الطَّوْلِ مِنْهُمْ وَقَالُوا ذَرْنَا نَكُنْ مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾ أي: "استأذنوك بالتخلف عن الجهاد وقالوا ذرنا نكن مع القاعدين في بيوتهم من الضعفاء والزمنى العاجزين عن القتال، والصبيان والنساء غير المخاطبين بالجهاد" [1] فبالرغم من قدرتهم على المشاركة في الجهاد فهم (أُولُو الطَّوْلِ) إلا أنهم يريدون القعود مع القاعدين.

الأمر الثاني: ما جاء في الآية التالية بيانًا لحال المؤمنين بأنهم (جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ).

رابعًا: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: 218].

تأتي كلمة (وَجَاهَدُوا) بالفتح على صورة الحكاية وليس على صورة الأمر، وقد يفسر على الجهاد بالمعنى العام، وقد يفسر على الجهاد بالنفس والمال (قتال الكفار)، واختار الشيخ رشيد رضا هنا أنه الجهاد بالمعنى العام، حيث يقول: " وأما المجاهدة فهي من الجهد وهو المشقة، وليس خاصا بالقتال " [2].

إلا أنه عند إكمال تفسير هذه الآية ذكر ما يوحي أن المقصود هو الجهاد بالمال والنفس (أي: قتال الكفار)؛ حيث يقول: " المؤمنون الذين هاجروا مع الرسول أو هاجروا إليه للقيام بنصرة الحق، والذين بذلوا جهدهم في مقاواة [3]الكفار ومقاومتهم، هم

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص501–502.

([2]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج2، ص255.

([3]) مقاواة: قاواه أي غالبه في القوة.

الذين يرجون رحمة الله تعالى وإحسانه رجاء حقيقيا، وهم أجدر بأن يعطوا ما يرجون"[1]، فقد ذكر جملة (بذلوا جهدهم في مقاواة الكفار ومقاومتهم) يعني أنه يقصد الجهاد بالنفس والمال في قتال الكفار ومقاومة اعتدائهم على المسلمين.

وهذا الاختيار قد يثير الغرابة؛ وذلك لعدم معرفة أسباب الاختيار، والسؤال الذي يفرض نفسه هنا هو: لماذا يرجح هنا أن كلمة (وَجَاهَدُوا) يقصد بها قتال الكافرين، وفي آية أخرى لا يرجح ذلك مع نفس الكلمة.

ولعل السبب في ذلك هو: طول فترة تأليفه لهذا التفسير بحيث يترتب عليه تغير الظروف والأحداث المتزامنة مع تفسير هذه الآيات.

خامسًا: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [الأنفال: 72].

وقد فصل الشيخ رشيد رضا عند تفسير هذه الآية في شرح معنى كلمة (وجَاهَدُوا) ومع أن الكلام جاء على سبيل الحكاية، إلا أنه فصَّل في هذه الآية ما لم يفصِّل في مواضع أخرى، فقد ذكر معنى الجهاد، وأقسامه، أما معنى الْجِهَادِ فهو: "بَذْلُ الْجُهْدِ بِقَدْرِ الْوُسْعِ وَمُصَارَعَةُ الْمَشَاقِّ" [2]، وهذا التعريف تعريفٌ عام يضارع التعريف اللغوي للجهاد.

وأما أقسام الجهاد فقد قسَّمها إلى قسمين: الأول الجهاد بالمال، والثاني الجهاد بالنفس، ولكل منهما قسمان:

القسم الأول: الجهاد بالمال

ويكون بدفع المال في كل ما يكون دفاعًا عن دين الله وذلك بأن يدفع المال لمن يقاتل في سبيل الله تعالى، أو يدفعه لتجهيز العدة، وقد يكون بطريق التنازل عن بعض الأملاك مقابل السماح لهم بالهجرة إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، كما فعل سيدنا صهيب الرومي –رضي الله عنه– فقد قال صهيب[3]: "لما أردتُ الهجرة من مكة

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج2، ص 255.

([2]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص93.

([3]) ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير ابن كثير، دار طيبة، ج1، ص 564–565.

إلى النبي صلى الله عليه وسلم قالت لي قريش: يا صهيب، قدمت إلينا ولا مَالَ لك، وتخرج أنت ومالك! والله لا يكون ذلك أبدًا. فقلت لهم: أرأيتم إن دفعت إليكم مالي تُخَلُّون عني؟ قالوا: نعم. فدفعتُ إليهم مالي، فخلَّوا عني، فخرجت حتى قدمتُ المدينة. فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "رَبح صهيبُ، ربح صهيب"[1].

القسم الثاني: الجهاد بالنفس

يقصد بذلك مباشرة قتال الكفار بنفسه مهما كان عددهم كبيرًا، ومهما كانت عدتهم متقدمة، وقد يكون المقصود ما كان قبل إيجاب القتال من احتمال المشاق ومغالبة الشدائد والصبر على الاضطهاد، والهجرة من البلاد.

سادسًا: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: 74].

يقول الشيخ/ رشيد رضا: "هذه شهادة من الله تعالى للمهاجرين الأولين والأنصار بأنهم هم المؤمنون حق الإيمان وأكمله، دون من لم يهاجر من المؤمنين"[2]، وهذا الكلام جاء صريحًا في هذه الآية، ويكاد يتفق عليه كل المفسرين.

سبب إعادة الوصف بالهجرة والجهاد:

جاء في الآية السابقة وصفهم بأنهم ﴿آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، ثم كرر هذا الوصف مرة ثانية لأنهم " كانوا أهلا لهذه الشهادة وما يليها من الجزاء في قوله: لهم مغفرة ورزق كريم "[3].

سابعًا: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ **[الأنفال: 75].**

---

(1) رواه ابن سعد، الطبقات، ج2، ص227، عن هوذة، عن عوف، عن أبي عثمان قال: بلغني أن صهيبًا، فذكر نحوه، ورواه ابن سعد، الطبقات، ج2، ص228، وأبو نعيم، الحلية، ج1، ص151، من طريق علي بن زيد عن سعيد بن المسيب، فذكر نحو القصة.

(2) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص101.

(3) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص101.

تبين هذه الآية الصنف الرابع من المؤمنين وهم: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ﴾ وهم: "من تأخر إيمانهم وهجرتهم عن الهجرة الأولى، أو عن نزول هذه الآيات، فيكون الفعل الماضي آمنوا وما بعده بمعنى المستقبل، وقيل: عن صلح الحديبية وكان في ذي القعدة سنة ست، والسورة كلها نزلت عقب غزوة بدر، وحكمها على كل حال أنهم يلتحقون بالمهاجرين الأولين والأنصار فيما تقدم بيانه من أحكام ولايتهم وجزائهم"[1].

وواضح أنه هذه الآية –وإن ورد فيها لفظ الجهاد– لم تتكلم عن الجهاد بعينه؛ وإنما جاء الكلام عن الجهاد فيها حكاية وتكميلًا لباقي الأصناف، وبيان منزلة كل صنف منهم، وهذا ليس فيه التباس في الفهم؛ بل فيه بيان لفضل السابقين على اللاحقين خاصة بعد اختلاف الحالين من قوة وضعف وغنى وفقر، ينال كل صنف أجره بناء على حاله من الإيمان بالله والجهاد في سبيل الله بالمال والنفس، قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللهُ الْحُسْنَى﴾ [الحديد: 10].

ثامنًا: قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [التوبة: 20].

جاء في هذه الآية قوله تعالى:﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾؛ وقد تكررت هذه الأوصاف في هذه السورة؛ إلا أنه جاء بها هنا لبيان منزلتهم وأجرهم، وذلك واضحٌ في قوله: ﴿أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾، وجاءت هذه الآية للرد على المشركين، وإبطال تبجحهم وفخرهم على المؤمنين ؛ حيث كانوا يفتخرون بسقايتهم للحجاج، وعمارة البيت الحرام، وكانوا يزعمون أنهم أفضل من المؤمنين، فردَّ الله عليهم مبينًا أن زعمهم غير صحيح، وأن الفضل والمنزلة لمن آمن بالله وجاهد في سبيل الله.

فهم: "أعظم درجة وأعلى مقاما في الفضل والكمال في حكم الله، وأكبر مثوبة في جوار الله من أهل سقاية الحاج، وعمارة المسجد الحرام، الذي رأى بعض المسلمين

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص101–102.

أن عملهم أفضل القربات بعد هداية الإسلام، ومن غيرهم من أهل البر والصلاح، الذين لم ينالوا فضل الهجرة والجهاد بنوعيه المالي والنفسي يدل على هذا العموم في التفضيل عدم ذكر المفضل عليه"[1].

يبين الشيخ/ رشيد رضا أن لفظ الجهاد في قوله: (وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ)، يشمل كل أنواع الجهاد، حيث قال: " ومن المعلوم أن هذا الجهاد يشمل القتال والنفقة فيه وغيرهما من أنواع مجاهدة الكفار، ومجاهدة النفس، لإبلاغها مقام الكمال "[2]، وهذا يعني أنه لم يرجح هنا نوعًا معينًا من أنواع الجهاد، وبالتالي فإنه يشمل –في هذه الآية– كل الأنواع.

تاسعًا: قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [التوبة: 16].

لقد فصَّل الشيخ محمد رشيد رضا الكلام هنا عن الجهاد في سبيل الله تعالى، وربما كان ذلك بسبب سياق الآيات السابقة لها في نفس السورة، حيث اشتملت على ذكر حال المشركين من نقضهم للعهد، ونكثهم للأيمان، وطعنهم في الدين، وقتالهم للمؤمنين؛ وقد ذكر الشيخ/ رشيد رضا ذلك حيث يقول في تفسيره: "هذه الآية خاتمة هذا السياق في الحث على جهاد المشركين، لتطهير جزيرة العرب من الشرك وطغيانه وخرافاته، وإصرار الراسخين فيه على عداوة الإسلام والمسلمين"[3].

ثم يقول: "والمعنى على هذا: هل جاهدتم المشركين حق الجهاد وأمنتم عودتهم إلى قتالكم كما بدءوكم أول مرة، وأمنتم نكث من عاهدتم منهم لأيمانهم كما نكثوا من قبل؟ وهل علمتم أنهم تركوا الطعن في دينكم وصد الناس عنه كما هو دأبهم منذ ظهر الإسلام؟"[4].

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص198.

([2]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص198.

([3]) انظر: محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص181–182.

([4]) انظر: محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص182.

ويزيد المعنى توضيحًا بقوله: "وهل نسيتم ما اعتذر به المنافقون الذين تخلفوا عن الخروج مع الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلى تبوك من الأعذار الملفقة الباطلة، وما كان من خبث الذين خرجوا معكم إليها، وتثبيطهم إياكم عن القتال وغير ذلك مما فضحتهم به هذه السورة؟"[1].

عاشرًا: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [التوبة: 73].

إن الظاهر من هذه الآية أنها تأمر بجهاد كل من الكافرين والمنافقين مع الغلظة والشدة، وهذا الأمر قد أتى هنا بصورة مطلقة؛ إلا أن المقصود هو: "تهديد للمنافقين، وإنذار لهم بالجهاد كالكفار المجاهرين، وأقله ألا يعاملوا كمعاملة المؤمنين الصادقين، وأن يقابلوا بالغلظة والتجهم لا بالطلاقة والبشر واللين"[2].

والملاحظ هنا أن هذه الآية جمعت بين جهاد الكافرين والمنافقين، وجمعت – كذلك– بين الغلظة على كل منهما في التعامل معهم؛ لكن الشيخ/ محمد رشيد رضا قد فصل في قتال المنافقين على النحو التالي:

1) قد يكون قتالهم مثل قتال الكافرين وذلك إن فعلوا مثل ما يفعل الكافرون من الإساءة والعداوة والكيد للمسلمين.
2) وقد يكون جهادهم بسوء المعاملة لهم، وهو ما قصده بقوله: "بجهاد دون جهاد الكفار المحاربين"؛ حتى يفكروا في أمرهم ويعودوا إلى رشدهم.
3) حرمانهم من الخروج والقتال مع النبي –صلى الله عليه وسلم – قال تعالى: ﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ﴾ [التوبة: 83]
4) حرمانهم من صلاته على جنائزهم ، قال تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾ [التوبة: 84]

([1]) انظر: محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص183.

([2]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص473.

وهذا الجهاد وهذه الغلظة هنا بمثابة المعاملة بالمثل، فيكون المراد من هذه الآية: "ابذل جهدك في مقاومة الفريقين الذين يعيشون مع المؤمنين بمثل ما يبذلون من جهدهم في عداوتك، وعاملهم بالغلظة[1] والشدة الموافقة لسوء حالهم"[2]، وتظهر هنا مسألتان مهمتان، هما:

المسألة الأولى: الغرض من الغلظة

يمكن أن يكون الغرض من الغلظة المأمور بها في هذه الآية تربية للمنافقين وعقوبة لهم يرجى أن تكون سببا لهداية من لم يطبع الكفر على قلبه، ويمكن أن يكون من باب المعاملة بالمثل؛ فإن الكافرين والمنافقين كانوا يعاملون المسلمين بمثل هذه الغلظة والشدة.

المسألة الثانية: صور إيذاء المنافقين للرسول صلى الله عليه وسلم

لقد قام المنافقون بإيذاء النبي صلى الله عليه وسلم بصور كثيرة منها:

1) قولهم فيه: ﴿هُوَ أُذُنٌ﴾ [التوبة: 61].
2) وكذلك كان اليهود يؤذونه بتحريف السلام عليه بقولهم: السام عليكم، وهو الموت، فيقول: "وعليكم ".
3) ثم تكرر نقضهم لعهده، فأمره الله تعالى في هذه الآية بالغلظة على الفريقين في جهاده التأديبي لهم.

2.2 تفسير الآيات الداعية إلى القتال:

أولا: قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ * وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلاَ تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاء الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة:190 : 191].

---

(1) والغلظة في اللغة: الخشونة والشدة، ومعاملة العدو المحارب بهما من الشيء في موضعه، ومعاملته باللين والرحمة وضع لهما في غير موضعهما.

(2) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص473.

هذه الآية واضحة الدلالة على أن القتال المأمور به هنا هو قتال لرد العدوان، وقتال للمعاملة بالمثل، فقد "وردت هذه الآيات في الإذن بالقتال للمحرمين في الأشهر الحرم إذا فوجئوا بالقتال بغيا وعدوانا، فهي متصلة بما قبلها أتم الاتصال، لأن الآية السابقة بينت أن الأهلة مواقيت للناس في عباداتهم ومعاملاتهم عامة وفي الحج خاصة. وهو في أشهر هلالية مخصوصة كان القتال فيها محرما في الجاهلية"[1].

(وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ) يقول: أيها المؤمنون الذين تخافون أن يمنعكم مشركو مكة عن زيارة بيت الله والاعتمار فيه نكثا منهم للعهد وفتنة لكم في الدين، وتكرهون أن تدافعوا عن أنفسكم بقتالهم في الإحرام والشهر الحرام، إنني أذنت لكم في القتال على أنه دفاع في سبيل الله للتمكن من عبادته في بيته، وتربية لمن يفتنكم عن دينكم وينكث عهدكم، لا لحظوظ النفس وأهوائها"[2]. فقد اجتمع هنا ثلاثة أمور، هي:

الأول: الرغبة في زيارة بيت الله –تعالى– لأداء العمرة.

الثاني: الخوف من منع قريش لهم نكثًا للعهد.

الثالث: كراهية الدفاع عن النفس لرد العدوان بسبب الإحرام والشهر الحرام.

وهنا يأتي الإذن من الله –تعالى– في القتال لعدة أمور:

1) دفاعًا عن النفس.

2) وللتمكن من عبادة الله –تعالى– في بيته.

3) تربية لمن يفتنكم عن دينكم وينكث عهده معكم.

جاء الأمر بالقتال معللا بأنه قتال لرد العدوان، فهو من جهاد الدفع، ولا يختلف أحدا من البشر أن من حق أي إنسان أن يدافع عن نفسه بقتال كل من يريد قتاله، ويندرج تحت هذا المعنى عدة مسائل، هي:

المسألة الأولى: النهي عن الاعتداء

وذلك في قوله: (وَلَا تَعْتَدُوا)، ويمكن أن يكون المراد من ذلك واحدا مما يأتي[3]:

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج2، ص168.

([2]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج2، ص168.

(3) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج2، ص168.

1) لا تعتدوا بالقتال فتبدءوهم.
2) ولا تعتدوا في القتال فتقتلوا من لا يقاتل كالنساء والصبيان والشيوخ والمرضى، أو من ألقى إليكم السلم وكف عن حربكم.
3) ولا بغير ذلك من أنواع الاعتداء كالتخريب وقطع الأشجار، وقد قالوا: إن الفعل المنفي يفيد العموم.

وقد علل النهي بقوله: (إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ) أي: إن الاعتداء من السيئات المكروهة عند الله تعالى لذاتها، فكيف إذا كان في حال الإحرام، وفي أرض الحرم والشهر الحرام ؟!

﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ أي: "إذا نشب القتال فاقتلوهم أينما أدركتموهم ولا يصدنكم عنهم أنكم في أرض الحرم، ﴿وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾ أي: من المكان الذي أخرجوكم منه وهو مكة؛ أليس من رحمة الله تعالى بعباده أن يقوي هؤلاء المؤمنين ويأذن لهم بأن يعودوا إلى وطنهم ناسكين مسالمين، وأن يقاوموا من يصدهم عنه من أولئك المشركين الخائنين؟ وهل يصح أن يقال فيهم إنهم أقاموا دينهم بالسيف والقوة دون الإرشاد والدعوة؟ كلا. لا يقول هذا إلا غر جاهل، أو عدو متجاهل. ثم زاد التعليل بيانا فقال: (وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ) أي: إن فتنتهم إياكم في الحرم عن دينكم بالإيذاء والتعذيب، والإخراج من الوطن، والمصادرة في المال، أشد قبحا من القتل؛ إذ لا بلاء على الإنسان أشد من إيذائه واضطهاده وتعذيبه على اعتقاده الذي تمكن من عقله ونفسه، ورآه سعادة له في عاقبة أمره"[1].

المسألة الثانية: المقصود بالفتنة

"والفتنة في الأصل: مصدر، فتن الصائغ الذهب والفضة إذا أذابهما بالنار، ثم استعملت الفتنة في كل اختبار شاق، وأشده الفتنة في الدين وعن الدين"[2]، ومنه قوله تعالى: ﴿أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ (العنكبوت: 2).

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج2، ص168-169.

([2]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج2، ص169.

"وفسر بعضهم الفتنة بالشرك وجرى عليه (الجلال)، ورده الأستاذ الإمام بأنه يخرج الآيات عن سياقها، ورد قولهم أيضا أن هذه الآية ناسخة لما قبلها، وذلك أنه كبر على هؤلاء أن يكون الإذن بالقتال مشروطا لاعتداء المشركين، ولأجل أمن المؤمنين في الدين، وأرادوا أن يجعلوه مطلوبا لذاته. وقال: إن هذه الآيات نزلت مرة واحدة في نسق واحد وقصة واحدة فلا معنى لكون بعضها ناسخا للآخر."[1].

المسألة الثالثة: شروط القتال في المسجد الحرام

واشترط للقتال في المسجد الحرام أن يبدأ المشركون بقتال المسلمين، وإذا لم يبدؤوهم بالقتال فلا يجوز القتال حينئذ، قال تعالى: ﴿ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه﴾، وذلك لأن القتال في المسجد الحرام أمر عظيم يتحرج منه أكد الإذن فيه بشرطه ولم يكتف بما فهم من الغاية فقال: ﴿فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾ ولا تستسلموا لهم، فالبادئ هو الظالم، والمدافع غير آثم"[2].

المسألة الرابعة: الغاية من القتال:

﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ "قال الأستاذ الإمام: أي حتى لا تكون لهم قوة يفتنونكم بها ويؤذونكم لأجل الدين، ويمنعونكم من إظهاره أو الدعوة إليه (وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ) أي: يكون دين كل شخص خالصا لله لا أثر لخشية غيره فيه، فإن انتهوا عما كانوا عليه من القتال والفتنة فلا عدوان بعد ذلك إلا على من كان منهم ظالما بارتكابه ما يوجب القصاص؛ أي: فلا يحاربون عامة وإنما يؤخذ المجرم بجريمته، ثم زاد تعليل الإذن بالقتال بيانا ببنائه على قاعدة عادلة معقولة فقال تعالى: ﴿فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾"[3].

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج2، 169.

([2]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج2، ص169.

([3]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج2، ص170.

ثانيًا: قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: 36].

قوله: (وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً) فيه أمر لرد العدوان، والمعاقبة بالمثل، فعليكم أن تقاتلوهم جميعا كما يقاتلونكم جميعا، والأمر بالقتال في هذه الآية أمر عام، فيكون المراد: إذا قاتلكم المشركون قاتلوهم، وهذا أحد أنواع الجهاد، وهو جهاد الدفع، "وهذا لا يقتضي فرضية القتال على كل فرد من الأفراد إلا في حال إعلان الإمام للنفير العام، وسيأتي في هذه السورة: وما كان المؤمنون لينفروا كافة" [1].

ثالثًا: قوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: 29]، وفيها مسألتان، هما:

المسألة الأولى: بيان أول ما نزل في التشريع الحربي

"واعلم أن هذه الآية في قتال أهل الكتاب وما قبلها في قتال مشركي العرب ليس أول ما نزل في التشريع الحربي، وإنما هو في غايته، وأما أول ما نزل في ذلك فقد بينا مرارا أنه آيات سورة الحج: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا﴾ (الحج: 39)، ثم قوله تعالى من سورة البقرة ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾(البقرة: 190)، وفي تفسيرها ما اختاره شيخنا من أن القتال الواجب في الإسلام إنما شرع للدفاع عن الحق وأهله وحماية الدعوة ونشرها، ولذلك اشترط فيه أن يقدم عليه الدعوة إلى الإسلام، وقال: إن غزوات النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ كانت كلها دفاعا، وكذلك حروب الصحابة في الصدر الأول، ثم كان القتال بعد ذلك من ضرورة الملك، وكان في الإسلام مثال الرحمة والعدل"[2].

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص359.

([2]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص248.

المسألة الثانية: القتال الواجب في الإسلام

ونلمح هنا اختيار الشيخ/ محمد عبده أن القتال الواجب في الإسلام شرع للدفاع عن الحق وأهله وحماية الدعوة ونشرها، ولذلك اشترط فيه أن يقدم عليه الدعوة إلى الإسلام، ويميل الشيخ/ محمد رشيد رضا –كذلك بصورة عامة– إلى هذا الرأي؛ حيث نراه يعلل الأمر بالقتال، بأنه من باب رد العدوان، والمعاملة بالمثل.

قوله تعالى: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ "هذه غاية للأمر بقتال أهل الكتاب ينتهي بها إذا كان الغلب لنا، أي قاتلوا من ذكر عند وجود ما يقتضي وجوب القتال كالاعتداء عليكم أو على بلادكم، أو اضطهادكم وفتنتكم عن دينكم أو تهديد أمنكم وسلامتكم. كما فعل الروم، فكان سببا لغزوة تبوك، حتى تأمنوا عدوانهم بإعطائكم الجزية في الحالين اللذين قيدت بهما.

فالقيد الأول لهم: وهو أن تكون صادرة "عن يد" أي قدرة وسعة، فلا يظلمون ويرهقون.

والقيد الثاني لكم: وهو الصغار المراد به الخضوع لسيادتكم وحكمكم؛ "ومتى أعطوا الجزية وجب تأمينهم وحمايتهم، والدفاع عنهم وحريتهم في دينهم بالشروط التي تعقد بها الجزية، ومعاملتهم بعد ذلك بالعدل والمساواة كالمسلمين، ويحرم ظلمهم وإرهاقهم بتكليفهم ما لا يطيقون كالمسلمين "[1].

ولقد فصل الشيخ/ محمد رشيد رضا في باب الجزية كثيرا، فذكر معناها اللغوي وأطال في ذكره، ثم ذكر أحكامها، وممن تؤخذ الجزية، وذكر سماحة الإسلام في تشريع الجزية، رأيت في نقله تطويلا في غير موضوع البحث –وإن كان متعلقا به– فأردت الاختصار مقتصرا على ما يتعلق بالجهاد والقتال.

رابعًا: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: 123]، وفيها مسألتان، هما:

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص255–256.

المسألة الأولى: المراد بقوله: (الذين يلونكم)

"أي الذين يدنون منكم وتتصل بلادهم ببلادكم؛ وذلك أن القتال شرع لتأمين الدعوة إلى الإسلام وحرية الدين والدفاع عن أهله، وقد كانت الدعوة إلى الأقرب فالأقرب من الكفار "[1].

المسألة الثانية: قاعدة البدء بالأقرب

تشتمل هذه الآية على قاعدة مهمة في القتال في سبيل الله وهي البدء بالأقرب من الأعداء، "وترجيح البدء بالأقرب فالأقرب معقول من وجوه كثيرة كالحاجة والإمكان والسهولة والنفقة "[2].

خامسًا: قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: 216]، وفيها مسألتان، هما:

المسألة الأولى: حكم الجهاد

ذكر الشيخ رشيد رضا آراء العلماء في حكم الجهاد[3]، منها ما يلي:

1) نقل عن ابن عمر وعطاء: أن القتال كان واجبا في ذلك الوقت على الصحابة فقط وأن هذا هو المراد من الآية "[4].

2) وذهب السلف [5] إلى أن القتال مندوب إليه واستدلوا بقوله تعالى في سورة النساء: ﴿فَضَّلَ اللهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللهُ الْحُسْنَى﴾ [النساء: 95] وهو مردود بأن القاعدين هنا هم أولو

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج11، ص65.

([2]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج11، ص65-66.

([3]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج2، ص249.

([4]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج2، ص248-249.

([5]) وهو قول منقول عن عطاء والثوري، يقول صاحب شرح فتح القدير: (وبهذا ينتفي ما نُقل عن الثوري وغيره أنه ليس بفرض، ويجب حمله إن صح على أنه ليس بفرض عين) [شرح فتح القدير: 5/437].

الضرر العاجزون عن القتال لما نطقت به الآية، وأما القاعدون كراهة في القتال فحكمهم في سورة (براءة).

3) وقيل: إن القتال يجب في العمر مرة واحدة.

والراجح في هذه المسألة أن الجهاد من فروض الكفاية إلا أن يدخل العدو بلاد المسلمين فاتحا فيكون فرض عين.

المسألة الثانية: الإشكال في قوله: (وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ)

نقل الشيخ/ محمد رشيد رضا آراء المفسرين في تفسير قوله: (وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا)، وقد قام الإمام برد هذه الآراء كلها، وإقرار ما يأتي:

1) أن (عَسَى) تفيد وقوع ما دخلت عليه، لا أنه مرجو من المتكلم ومتوقع، فهي تفيد اليقين لا الشك.
2) أن معنى قوله: (وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ) ليس المقصود به كره القتال نفسه، ولكن يمكن أن يكون المقصود منه كره القتال خوفًا من هلاكهم فيضيع الحق بهلاك أهله، أو يكرهونه لما أودع الله في قلوبهم من الرحمة.
3) تفسير قوله: (وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا) على أن المقصود منه جميع التكاليف التي أمروا بها غير مقبول؛ لأنه لا يستساغ من المسلم أن يكره شيئًا من أوامر الله تعالى.

سادسًا: قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: 217].

توضح هذه الآية مسألة القتال في الأشهر الحرم، فقد كانت العرب تحرم القتال في الأشهر الحرم، وجاء ذلك في قوله تعالى: (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير)، وهذا يعني أن قوله: (قل قتال فيه كبير) يفيد أن القتال في الأشهر الحرم يحرم بكل أنواعه، وبكل درجاته، فهو أمر كبير مستنكر وقوعه فيه لعظم حرمته.

وقال آخرون: إن الآية لا تدل على حرمة القتال في كل الشهر الحرام مطلقا؛ لأن لفظة (قتال) فيها نكرة في حيز مثبت فلا تعم، وهذا القول غير ظاهر؛ فإن دلالة الآية على المنع المطلق لا يتوقف على كون لفظ القتال فيها عاما.

والراجح أن القتال في الأشهر الحرم يكون مشروعا إذا أراد المشركون فتنة الناس عن دينهم، وذلك لقوله تعالى: (والفتنة أكبر من القتل) فقد كان المشركون يفتنون المؤمنين عن دينهم بإلقاء الشبهات وبما علم من الإيذاء والتعذيب، كما فعلوا بعمار بن ياسر وعشيرته، وبلال وصهيب وخباب بن الأرت وغيرهم، والقتال في الشهر الحرام أهون من الفتنة عن الإسلام لو لم يحتف بها غيرها من الآثام، كيف وقد قارنها الصد عن سبيل الله والكفر به، والصد عن المسجد الحرام وإخراج أهله منه، والاعتداء بالقتال والاستمرار عليه.

كأنه تعالى يقول للمؤمنين الكارهين للقتال لا سيما في الشهر الحرام: إذا كان هؤلاء المشركون على ما ذكر من الكفر والطغيان، ومن إيذائكم وفتنتكم عن الإيمان، ومن منع إخوانكم عن الهجرة إليكم بعد طردكم من الأوطان، ومن القصد إلى قتالكم حتى يردوكم عن دينكم لتخسروا دنياكم وآخرتكم فلا ينبغي أن تحجموا عن قتالهم عند الإمكان، ولا أن تحفلوا بإنكارهم عليكم القتال في الشهر الحرام.

سابعًا: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: 121].

إن هذه الآيات وعشرات بعدها نزلت في شأن غزوة أحد ويتوقف فهمها على الوقوف على قصة تلك الغزوة ولو إجمالا، وقد أخذ الشيخ رشيد رضا في ذكر أحداث الغزوة بصورة تفصيلية؛ ولكنه لم يتعرض في ذلك لأحكام تخص القتال أو الجهاد في سبيل الله تعالى؛ وما ذلك إلا لأن الآية واردة في مقام السرد والحكاية لتفاصيل غزوة أحد، وقد كان الجهاد في غزوة أحد ردًّا على خروج الكافرين لقتالهم.

ثامنا: قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ [النساء: 77]، وفيها مسألتان:

المسألة الأولى: مناسبة نزول الآية

ذكر الشيخ/ محمد رشيد رضا عدة روايات لمناسبة نزول هذه الآية، منها[1]:

الرواية الأولى: أخرج النسائي[2] والحاكم[3]عن ابن عباس أن عبد الرحمن بن عوف وأصحابا له أتوا النبي –صلى الله عليه وسلم– فقالوا: يا نبي الله كنا في عز ونحن مشركون فلما آمنا صرنا أذلة، فقال: أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم فلما حوله الله إلى المدينة أمرهم بالقتال فكفوا، فأنزل الله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ الْآيَةَ﴾، ذكره السيوطي في تفسيره[4]، ورواه ابن جرير[5]في تفسيره وعنده روايات أخرى أنها في أناس من الصحابة على الإبهام.

المسألة الثانية: رأي الشيخ محمد عبده في هذه الرواية

أبدى الشيخ محمد عبده اعتراضه على هذه الرواية، وقد أثبت الشيخ محمد رشيد رضا هذا الاعتراض في تفسيره فقال: "قال الأستاذ الإمام: إنني أجزم ببطلان هذه الرواية مهما كان سندها [6]؛لأنني أبرئ السابقين الأولين كسعد وعبد الرحمن مما رموا به "[7].

وعند قراءتنا لهذا الاعتراض نلمح فيه ما يلي:

1. سبب الاعتراض تبرئة السابقين الأولين كسعد وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما.
2. أسلوب الاعتراض جاء بصورة قوية فقد قال أجزم ببطلان هذه الرواية.

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج5، ص214.

([2]) النسائي، السنن الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1991م، ج6، ص325.

([3]) الحاكم، المستدرك، ج2، ص336.

([4]) السيوطي، الدر المنثور، طبعة دار الفكر، بيروت، ج2، ص594.

([5]) الطبري، تفسير الطبري، ج8، ص549.

([6]) قال الشيخ الألباني: هذا الحديث صحيح الإسناد [سنن النسائي بأحكام الألباني، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (2/6)]، وقال الحاكم في مستدركه: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه (موسوعة أطراف الحديث، ج1، ص39825).

([7]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج5، ص214.

3. وقد يؤخذ على الشيخ محمد عبده قوله: "مهما كان سندها"؛ وذلك لأن معناها أنه حتى لو كان سندها صحيحًا فإنه يجزم ببطلانها، وهذا يعني أنه يحكم عليها بالبطلان من خلال المعنى وليس من خلال السند.
4. لعله كان من المناسب أن يبحث عن سند الرواية أولا، فإن كانت صحيحة الإسناد أخذ في البحث عن طريقة لفهمها بما لا يقدح في أي صحابي من صحابة النبي ﷺ.

وقد حاول الشيخ محمد رشيد رضا توضيح مراد الشيخ محمد عبده من هذا الاعتراض على هذه الرواية فقال: "استنكر الأستاذ نزول الآية في بعض كبار الصحابة المشهود لهم بالجنة وما استحقوها إلا بقوة الإيمان، والعمل والإذعان، وجعلها في المبطئين على الوجه الذي اختاره فيهم وهو أنهم ضعاف الإيمان، والوجه الآخر أنهم المنافقون كما تقدم، فكيف تصدق رواية تجعل عبد الرحمن بن عوف منهم! "[1].

ويمكننا أن نحل هذا الإشكال بأن نقول إن الكلام موجه إلى فريقين مختلفين، **الفريق الأول:** نهاهم الله عن القتال بقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾.

والفريق الثاني: قوم أصيبوا بالجبن لما كتب الله عليهم القتال، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾، وهؤلاء يمكن أن يكونوا من اليهود، أو من المنافقين، أو من ضعاف الإيمان، أو ممن يكره القتال لتعودهم على الرحمة والعطف، ونستبعد أن يكون من السابقين الأولين.

تاسعًا: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ * وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلاَّ مُتَحَرِّفاً لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاء بِغَضَبٍ مِّنَ اللّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [الأنفال: 15-16]، وفيها مسائل مهمة، منها ما يلي:

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج5، ص214، 215.

المسألة الأولى: المعنى العام للآية

ذكر الشيخ/ محمد رشيد رضا المعنى العام، من قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا﴾ أي: "إذا لقيتموهم حال كونهم زاحفين لقتالكم، كما كانت الحال في غزوة بدر، فإن الكفار هم الذين زحفوا من مكة إلى المدينة لقتال المؤمنين في بدر (فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ) أي: فلا تولوهم ظهوركم وأقفيتكم منهزمين منهم، وإن كانوا أكثر منكم عددا وعددا "[1].

يظهر من ذلك أن حال المسلمين في القتال لا يخرج عن ثلاثة أحوال، هي:

1) أن يزحف العدو إليهم كما حدث في غزوة بدر، ويكون هذا من جهاد الدفع ورد العدوان، وهو المقصود في هذه الآية.
2) أن يتزاحف الفريقان في نفس الوقت، فيتحرك كل منهما في اتجاه الآخر لقتاله، كما حدث في غزوة أحمد، فقد خرج المسلمون لملاقاة جيش المشركين لما علموا بخروجه لقتالهم.
3) أن يبدأ المسلمون بالزحف تجاه الكافرين، لمنع اعتدائهم، أو لتحصين حدود الدولة الإسلامية من خطر الكافرين.

وفي كل الأحوال يحرم التولي في المعركة بسبب الجبن والخوف، أما ما كان لتغيير خطة أو لتغيير مكان في المعركة فذلك ليس بمذموم.

المسألة الثانية: حكم التولي يوم الزحف

يقول الشيخ/ محمد رشيد رضا: " والآية تدل على أن الفرار من الزحف من كبائر المعاصي، وقد جاء التصريح بذلك في أحاديث أصحها عن أبي هريرة مرفوعا عند الشيخين (اجتنبوا السبع الموبقات – أي المهلكات – قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات) [2].

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج9، ص513.

([2]) متفق عليه، البخاري، ج3، ص1017 ح 2615، ومسلم، ج1، ص64.

وقد قيد بعض العلماء هذا [1]بما إذا كان الكفار لا يزيدون على ضعف المؤمنين، قال الشافعي [2]رحمه الله تعالى: "إذا غزا المسلمون فلقوا ضعفهم من العدو حرم عليهم أن يولوا إلا متحرفين لقتال أو متحيزين إلى فئة، وإن كان المشركون أكثر من ضعفهم لم أحب لهم أن يولوا، ولا يستوجبون السخط عندي من الله لو ولوا عنهم على غير التحرف للقتال أو التحيز إلى فئة".

وقد امتحن الله تعالى الصحابة رضي الله عنهم بالتولي والإدبار في القتال مرتين مع وجوده صلى الله عليه وسلم معهم:

المرة الأولى: يوم أحد، وفيه يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ (آل عمران: 155).

المرة الثانية: ويوم حنين وفيه يقول الله تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ ثُمَّ أَنْزَلَ اللهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ (التوبة: 25، 26).

والخلاصة أن التولي يوم الزحف قد يقع من بعض المسلمين ولا يكون حراما؛ لأنه قد يكون بسبب كثرة عدد العدو عن عدد المسلمين بصورة تزيد على الضعف، ويتأكد بحرمة إلقاء النفس في التهلكة، وذلك إضافة إلى ما جاء في الآية من رخصة التولي يوم الزحف بسبب التحيز إلى فئة، أو التحرف للقتال.

مما سبق نلحظ أن الشيخ رشيد رضا اهتم في هذه الآية بذكر حكم التولي يوم الزحف، وسوق الأدلة على ذلك، وبيان أن التولي يوم الزحف قد يكون مستساغًا من الناحية الشرعية في بعض الأحوال، وما ذلك إلا لأن الآية واردة في سياق الحديث عن غزوة بدر، ونلحظ كذلك اهتمامه بالناحية اللغوية والبلاغية وما يترتب عليه من معنى.

([1]) يقصد حرمة التولي يوم الزحف.

([2]) الشافعي، الأم، دار المعرفة، بيروت، 1990م، ج4، ص178.

عاشرًا: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [الأنفال: 65].

معنى قوله: ﴿حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾:

قد يفهم البعض من الأمر في كلمة **(حَرِّضِ)** أنه أمر بالاستعداد للقتال في أي وقت، أو أنه أمر بالقتال في كل الأحوال؛ إلا أن الشيخ/ محمد رشيد رضا مال إلى أن الأمر بالتحريض على القتال هنا يكون في حالة جهاد الدفع لرد عدوان الكفار، وليس أمرا بقتال الكفار في كل حال، حيث قال: "والمعنى: "يا أيها النبي حرض المؤمنين على القتال، ورغبهم فيه لدفع عدوان الكفار، وإعلاء كلمة الحق والعدل وأهلها، على كلمة الباطل والظلم وأنصارهما"[1].

ثُمَّ ذكر الله تعالى عونه للفئة المؤمنة، وتأييده لهم في القتال الذي يكون لرد العدوان فَقَالَ: : ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فالواحد منكم يغلب عشرة رجال منهم ولكن بشرط تحقيق الصبر كما جاء في الوصف (صَابِرُونَ)، أي أنه: "يجب في حال العزيمة والقوة أن يكون جماعة المؤمنين الصابرين أرجح من الكفار بهذه النسبة العشرية سواء قلوا أو كثروا بحيث يؤمرون بقتالهم وعدم الفرار منهم إذا بدءوهم بالقتال"[2].

ولكن النسبة تغيرت بعد التخفيف، كما جاء في قوله تعالى: (الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا) فصار المعنى: المائة منكم تغلب مائتين منهم، والألف منكم يغلبوا ألفين، فالواحد منكم يغلب رجلين منهم بإذن الله تعالى.

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص66.

([2]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص66.

قوله تعالى: ﴿وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَاء فَلاَ تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ أَوْلِيَاء حَتَّىَ يُهَاجِرُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتَّمُوهُمْ وَلاَ تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ وَلِيّاً وَلاَ نَصِيرًا﴾ [النساء: 89].

خطورة المنافقين:

لقد تحدث القرآن عن المنافقين أكثر مما تحدث عن الكافرين؛ لأن خطرهم أشد من خطر الكافرين، فعداوة الكافر معلومة واضحة يمكن الاحتراز منها، أما عداوة المنافق فهي غير ظاهرة، فهو يعيش مع المسلمين على أنه واحد منهم، ولكن قلبه يتقطع من كثرة ما يتمنى إيقاع الضرر بهم، وذلك واضح من قوله: (وَدُّواْ)، وأشد ضرر يمكن أن يقع للمسلم أن يتحول إلى الكفر بعد الإيمان، فهم يودون لو تكفرون ككفرهم وتكونون مثلهم سواء، ويقضى على الإسلام الذي أنتم عليه ويزول من الأرض"[1].

﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ﴾، أي: "فلا تتخذوا منهم أنصارا لينصروكم على المشركين حتى يهاجروا ويتحدوا بكم؛ لأن المؤمن الصادق لا يدع النبي ومن معه من المؤمنين عرضة للخطر إلا للعجز، فترك الهجرة مع القدرة عليها دليل على نفاقهم، ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ﴾، أي: أعرضوا عن الإيمان والهجرة ﴿فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتَّمُوهُمْ وَلاَ تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ وَلِيّاً وَلاَ نَصِيرًا﴾، وما سمعنا أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قتل أحدا من المنافقين في الإيمان بذنبه، بل كان يهم الرجل من أصحابه بقتل المنافق فيمنعه وإن ظهر المقتضى لئلا يقال: إن محمدا يقتل أصحابه"[2].

والكلام في هذه الآية يخص المنافقين "الذين في دار الشرك لا في دار الهجرة، وقد أركسهم الله وأظهر نفاقهم وشدة حرصهم على ارتداد المسلمين كفارا مثلهم، وأذن

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج5، ص264.

([2]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج5، ص264.

بقتلهم أينما وجدوا؛ لأنهم يغدرون بالمسلمين فيوهمونهم أنهم معهم، ويقتلونهم إذا ظفروا بهم"[1].

ومثله ما جاء في قوله تعالى: فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُواْ إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوَاْ أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثِقِفْتُمُوهُمْ ﴾ [النساء: 91]، أي: "فإن لم يعتزلوكم بترككم وشأنكم والتزامهم الحياد، ويلقوا إليكم السلم، أي زمام المسالمة، وفسره بعضهم بالصلح، ويكفوا أيديهم عن القتال مع المشركين أو عن الدسائس إن لم يفعلوا ذلك ويؤمن به غدرهم وشرهم ﴿فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾، إذ ثبت بالاختبار أنه لا علاج لهم غير ذلك، فقد قامت الحجة لكم على ذلك، وذلك قوله تعالى: ﴿وَأُوْلَـئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَاناً مُّبِينًا﴾، إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، فإذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوسا جهالا، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا"[2]، قال الرازي في كتابه مفاتيح الغيب: "وهذا يدل على أنهم إذا اعتزلوا قتالنا وطلبوا الصلح منا وكفوا أيديهم عن إيذائنا لم يجز لنا قتالهم ولا قتلهم، ونظيره قوله تعالى: ﴿لا يَنْهاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ﴾ [الممتحنة: 8]، وقوله: ﴿وَقاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقاتِلُونَكُمْ﴾ [البقرة : 190] فخص الأمر بالقتال لمن يقاتلنا دون من لم يقاتلنا"[3].

وواضح أن هذه الآية –كسابقتها– لم تتعرض لقتال المشركين بصورة عامة، وإنما تكلمت عن بعض أحكام قتال المنافقين، وبيان أن قتالهم يكون نتيجة لعدم مسالمتهم، وعدم مصالحتهم للمسلمين.

والخلاصة أن الأمر بالقتال بلفظ (وَاقْتُلُوهُمْ) جاء في ثلاثة مواضع، هي:

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج5، ص265– 266.

([2]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج5، ص268.

([3]) الرازي، مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج10، ص168.

1) قوله تعالى: ﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾ جاء في سياق الحديث عن رد العدوان، في قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾.

2) قوله تعالى: ﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُمُوهُمْ﴾ جاء في قتال المنافقين، قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُمُوهُم﴾.

3) قوله تعالى: ﴿فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾، وجاء ذلك في مواجهة المنافقين الذين يعتدون على المسلمين، فقد جاء قبلها قولُهُ تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ﴾، ومفهوم الآية أنهم إن اعتزلوكم، وألقوا إليكم السلام، وكفوا أيديهم، فلا يجوز لكم قتالهم، وهذا ما جاء في الآية التالية في قوله تعالى: ﴿فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلا﴾.

قوله تعالى: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا﴾ [النساء: 84].

الأمر في قوله: (فَقَاتِلْ) من قبيل الاستعداد لصد الهجوم، فكل دولة "تبذل منتهى ما في وسعها من اتخاذ آلات القتال في البر والبحر وتنظيم الجيوش، حتى لا تطمع القوية في الضعيفة، ويؤخذ من الآية أن الله – تعالى – كلف نبيه – صلى الله عليه وسلم – أن يقاتل الكافرين الذين قاوموا دعوته بقوتهم وبأسهم وإن كان وحده، وهي تدل على أنه أعطاه من الشجاعة ما لم يعط أحدا من العالمين، فإنه لما قاتلوه قاتلهم"[1].

قوله تعالى: ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 74]. "أمر الله عباده المؤمنين بالقتال المشروع يرغب فيه المؤمنين، فقال: ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج5، ص248.

يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾، والمعنى: أن من أراد أن يبيع الحياة الدنيا ويبذلها ويجعل الآخرة ثمنا لها وبدلا عنها فليقاتل في سبيل الله"[1].

﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ﴾ "قال الأستاذ الإمام: الخطاب لضعفاء الإيمان من المسلمين –لا للمنافقين– والمستضعفون هم المؤمنون المحصورون في مكة يضطهدهم المشركون ويظلمونهم، ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾، يدعون ربهم ليفرج كربهم، ويخرجهم من تلك القرية وهي وطنهم لظلم أهلها لهم، ويسخر لهم بعنايته الخاصة من يتولى أمرهم وينصرهم على من ظلمهم ليهاجروا إليكم ويتصلوا بكم ومع هذا كله، يقول الجاهلون والمتجاهلون: إن الإسلام نشر بالسيف والقوة، فأين كانت القوة من أولئك المستضعفين"[2]؟!

الحكمة من القتال:

"بين القرآن في عدة مواضع حكمة القتال وكونه للضرورة وإزالة المفسدة، وجلب المصلحة، فلو ترك المؤمنون القتال لغلب الطاغوت وعم الفساد، ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾ [البقرة: 251]، فغلبت الوثنية المفسدة للعقول والأخلاق، وعم الظلم بعموم الاستبداد ، (فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ) فأنتم أيها المؤمنون أولياء الرحمن، (إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا) "[3].

3.2 تفسير الآيات الداعية إلى الحرب:

ذكر لفظ الحرب في أربعة مواضع من أربع سور؛ ورد موضع منها لإعلام المصرين على الربا بأنهم في حرب لله ورسوله بأكلهم أموال الناس بالباطل، وباقي المواضع ورد بالمعنى المشهور، وهو ضد السلم.

([1]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج5، ص209–210.

([2]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج5، ص211.

([3]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج5، ص211 –212.

قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ [الأنفال: 57].

والمعنى: "فإن تدرك هؤلاء الناقضين لعهدهم، وتصادفهم في الحرب فشرد ونكل بهم من خلفهم، والأمر بالغلظة عليهم، والإثخان فيهم لتربيتهم، واعتبار أمثالهم بحالهم دون حب الحرب أو الطمع في غنائمها، قال تعالى: (لعلهم يذكرون) أي: "لعل من خلفهم من الأعداء يتعظون ويعتبرون، فلا يقدمون على القتال، ولا يعود المعاهد منهم لنقض العهد ونكث الأيمان"[1]، وهذا يدل على أن الحرب ليست محبوبة عند الله، ولا عند رسوله لذاتها، ولا لما فيها من مجد الدنيا، وإنما هي ضرورة اجتماعية يقصد بها منع البغي والعدوان، وإعلاء كلمة الحق والإيمان، والأمر باستعمال القسوة في الحرب تكون مع البادئين بالحرب، أو الناقضين للعهود.

وقد روى البخاري ومسلم أنه –صلى الله عليه وسلم– خطب الناس في بعض أيامه التي لقي فيها العدو فقال: "يا أيها الناس لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال: اللهم منزل الكتاب، ومجري السحاب، وهازم الأحزاب، اهزمهم وانصرنا عليهم"[2].

المبحث الرابع: الموقف العام من آيات الجهاد:

يقصد من ذكر الموقف العام من آيات الجهاد: جمع الآيات التي ذُكر فيها الجهاد والقتال، والتي يخطئ الناس في فهمها، إما عن قصد [3] أو عن غير قصد، كمن يحاول فهم الآية بعيدًا عن سياقها وعن سبب نزولها، ممن ليسوا على دراية بعلم التفسير.

---

(1) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج10، ص44.

(2) رواه البخاري في صحيحه، ج1، ص1434 حديث رقم: 3024، ومسلم، ج3، ص1362.

(3) كما يفعل المستشرقون والمشككون في دين الله من باب إثبات أن الدين الإسلامي انتشر بالسيف، ويدعو إلى القتل، والإسلام منهم برئ، وهذا ما يفعله الغرب الآن بقصد تشويه صورة الإسلام والمسلمين، والصد عن دين الله تعالى.

1.3.2 آيات واضحة المعنى:

والمقصود بهذه الآيات كل الآيات التي يتضح من سياقها أنها خاصة بموقف معين، وليست عامة، ومنها:

1) ما جاء حكاية عن موقف حصل في غزوة من الغزوات مثل قوله: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: 121].

2) ما ورد في صورة القصص عن الأمم السابقة مثل قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: 246].

3) بعض الآيات ذكر الله فيها العلة من الأمر بالقتال، مرة بأنه رد للعدوان مثل قوله: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾[البقرة: 190]، وقوله:﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: 36]، ومرة بالنهي عن البدء بالقتال مثل قوله: ﴿فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاء الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: 191].

4) منها ما جاء بلفظ الجهاد بصورة عامة ويقصد به المعنى اللغوي مثل قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيم﴾ [البقرة: 218]، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: 69].

2.3.2 آيات تحمل على غير المقصود منها:

وهي الآيات التي يفهم الناس من سياقها وجوب قتال الكفار والمشركين وهي غير ذلك؛ إما لأنها مرتبطة بآية أخرى، أو لأنها كانت ردًّا على قتال الكفار للمسلمين، أو لأنها وردت لسبب معين.

وهذه الآيات منها ما ذكر فيها لفظ القتال والجهاد بصيغة الأمر المباشر الخالي من القيود التي تغير المعنى، واشتملت هذه الآيات على ألفاظ منها: (جَاهِد، جَاهِدُوا، قَاتِلْ قَاتِلُوا، اقْتُلُوهُم)، ومنها ما جاء بصيغة التشديد وليس من مادة الجهاد ولا القتال، وذلك مثل قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ﴾، وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ﴾.

الفصل الثالث

تعزيز الأمن الفكري

1.3 تعزيز الأمن الفكري:

1.1.3 مفهوم تعزيز الأمن الفكري:

أولاً: في اللغة:

قال ابن فارس[1]: "العين والزاي أصلٌ صحيح واحد، يدلُّ على شدّةٍ وقوّةٍ وما ضاهاهما من غلبةٍ وَقهر، ويقال: عَزّ الشّيء حتى يكاد لا يوجد، وفي المثل: "مَن عَزّ بَزّ"، أي من غلب سَلَب، ويقولون: "إذا عَزَّ أخوك فَهُن"، أي إذا عاسَرَك فياسِرْه، قال ابن السِّكِّيت: "مطر عِزٌّ"، أي شديد"، وجاء في لسان العرب لابن منظور أن التعزيز من "عززت القوم: أي قويتهم وشددتهم، وفي التنزيل العزيز: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ [يس: 14]، أي: قوينا وشددنا"[2]، فالتعزيز في اللغة يدور حول معنى التقوية والتشديد والندرة، والذي يناسب هنا في هذا البحث هو التقوية والتدعيم.

ثانيًا: في الاصطلاح:

لا يكاد معنى التعزيز في الاصطلاح يختلف عن معناه اللغوي، فهو يقصد به التقوية والتثبيت، فإذا أردنا تعريف تعزيز الأمن الفكري قلنا: هو "تعزيز وتثبيت ودعم ثقافة الأمن الفكري في المجتمع"[3].

2.1.3 مفهوم الانحراف الفكري:

أولا: في اللغة:

الانحراف مصدر انحرف، وأصله حرف، جاء في معجم مقاييس اللغة: "الحاء الراء والفاء ثلاثة أصول: حدُّ الشيء، والعُدول، وتقدير الشَّيء، **فأمّا الحدّ** فحرْفُ كلِّ

([1]) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج4، ص31-33.

([2]) ابن منظور، لسان العرب، ج5، ص376.

([3]) اللويحق، عبد الرحمن بن معلا، تعزيز ثقافة الأمن الفكري من خلال البرامج الإعلامية الموجهة، ص 23.

شيء حدُّه، كالسيف وغيره، قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ [الحج 11]. أي على وجه واحد، **والأصل الثاني:** الانحراف عن الشَّيء. يقال انحرَفَ عنه يَنحرِف انحرافاً وحرّفتُه أنا عنه، أي عدَلتُ به عنه، وتحريف الكلام، عَدْلُه عن جِهته، قال الله تعالى: ﴿يُحَرِّفُونَ الكَلِمَ عَنْ مَواضِعِه﴾ [النساء 46، المائدة 13]" [1].

ثانيًا: في الاصطلاح:

يستخدم مصطلح الانحراف بمعنى الميل عن الاعتدال، وهو معنى قريب من المعنى اللغوي.

فالانحراف الفكري هو: الميل عن الحق والعدل في العقيدة والفكر والعمل، أو هو الميل عن الآراء الوسطية بما يؤدي إلى الغلو والتطرف.

وتظهر خطورته من خلال آثاره السلبية التي تهدد المجتمع كأفراد وككيان، ومن هذه الآثار:

1) إضراره بعقيدة وفكر الأمة بما يحمله من تصورات مناقضة لما جاء به الإسلام بل ومصادمة لها، مع تنفير الناس عن الإسلام، وتشويه صورته وصورة المسلمين، وإعاقة سير العمل الإسلامي والدعوة إلى الله.
2) انتشار الفتن: ومنها فتنة تمييع الدين وتضييع حدوده، أو فتنة التكفير خاصة تكفير المعين من الحكام دون النظر لما قد يكون عليه من جهل، أو إكراه، أو إيمان بحكم الله عز وجل، مع وجود بعض الأعذار التي تنقل حكم هذا الفعل من الكفر المخرج من الملة إلى الكفر غير المخرج من الملة، أو إلى كونه معصية أو خطأ. وهذا التكفير ينتج بدوره سلسلة من المفاسد كالقتل والتفجيرات ونحوها.
3) انتشار الإرهاب والتطرف مع ما يرافق ذلك من مفاسد تطال كيان الدولة السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي، والفكري.
4) الانحراف الفكري يؤجج الصراعات الطائفية والعرقية والمذهبية بين أبناء المجتمع الواحد وهذا مؤذن بالهلاك والتفتت.

([1]) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج2، ص42.

3.1.2 أسباب الانحراف الفكري:

اختلفت وجهات نظر الباحثين في ذكر أسباب الانحراف الفكري، فمنهم من يرجعها إلى أسباب اقتصادية من الفقر والبطالة، ومنهم من يرجعها إلى أسباب تربوية أو نفسية أو اجتماعية أو فكرية، أو نحو ذلك.

والصحيح أن كل هذه الأسباب وغيرها كان لها دور في إيجاد الانحراف الفكري وتوسيع دائرته.

ويمكننا أن نجمل هذه الأسباب فيما يأتي:

السبب الأول: التربية الخاطئة:

ويكون ذلك في البيت والمدرسة، والجامعة والجامع، فالسبب الأساسي في ظهور الانحراف الفكري عند الجماعات المتطرفة هو التربية الدينية المبنية على أسس خاطئة من الإفراط والتفريط، والبيئة الحاضنة التي لها دور في نشأة الإنسان سلبًا وإيجابًا.

السبب الثاني: عدم الإحاطة بمقاصد الشريعة:

نرى كثيرًا ممن طالهم الانحراف الفكري غير فاهمين لمقاصد الشريعة، ومع ذلك فإن بعضهم يظن أنه قد بلغ مرتبة الاجتهاد فيجتهد، ولكنه في الحقيقة لم يبلغ تلك الدرجة، وقد نبّه على ذلك الإمام الشاطبي في كتابه الموافقات بقوله: "يعتقد في صاحبه أو يعتقد هو في نفسه أنه من أهل الاجتهاد، وأن قوله معتد به، فتراه آخذًا ببعض جزئياتها في هدم كلياتها"[1].

وفي الحديث الصحيح أن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال: (إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، فإذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوسا جهالا، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا) [2].

ولذلك صور كثيرة منها ما يأتي:

1) الأخذ بشكل النص وظاهره دون نتائجه ومقاصده، فرعاية المقاصد والنتائج معتبرة في الشرع، فقد ترك النبي –صلى الله عليه وسلم– قتل عبد الله بن أبي

([1]) الشاطبي، الموافقات، ج5، ص142.

([2]) متفق عليه، البخاري، ج1، ص5، ومسلم، ج8، ص60.

بن سلول –رأس المنافقين– مع علمه بنفاقه؛ إلا أنه علل ذلك بقوله: (لا يتحدث الناس: أن محمدًا يقتل أصحابه) [1].

2) ضعف المعرفة بسنن النصر والهزيمة، والجهل بسنن الكون والحياة والأمة، وسنّة التدرج التي جاء ت بها الشريعة الإسلامية.
3) اتباع المتشابهات وترك المحكمات، والاشتغال بالمعارك الجانبية عن القضايا الكبرى، قال عمر رضي الله عنه: "سيأتي أناس يأخذونكم بشبهات القرآن، فخذوهم بالسنن، فإنّ أصحاب السنن أعلم بكتاب الله"[2].
4) تبني فكرة التكفير أو التضليل للمخالفين من الفرق والجماعات الإسلامية الذين يختلفون في الفروع، أو يختلفون في بعض الأصول بتأويل مقبول شرعًا.
5) الإسراف في إطلاق التحريم في الفتاوى، والتشدد في الأحكام، والتساهل في التفسيق والتكفير للمخالفين.

السبب الثالث: الفقر والبطالة، والمشاكل الاقتصادية والاجتماعية، حيث إن لهذه الأمور دورًا، يشتغلها أصحاب الفكر المنحرف لزرع الكراهية، ولكسب الشباب المحتاج.

السبب الرابع الفراغ الفكري: ويقصد به عدم الاهتمام بشؤون الثقافة والمعرفة والفكر، وخلو العقل مما ينفع ويفيد، وامتلاؤه بما لا يفيد من التأثيرات الخارجية السلبية، والتأثر بأي فكر وأي منهج غير إيجابي، بغض النظر عن محتوى هذا الفكر، ودرجة صحته، ومدى موافقته للشريعة الإسلامية.

السبب الخامس خلو الساحة الإعلامية من المرجعيات الدينية الموثوقة: إن الناظر إلى حال الشباب اليوم يجده تائهًا في فراغ فكري لا تملؤه مرجعيات دينية يمكن لهم أن يرجعوا إليها، وقد أدى هذا إلى بروز بعض الجهلة الذي يحكّمون فهمهم للواقع عن طريق أهوائهم وجهلهم، ويعملون على تسخير هؤلاء الشباب لتحقيق أهدافهم الهدّامة،

([1]) متفق عليه، البخاري، ج6، ص192، ومسلم، ج4، ص1998، وجاء في القرآن الكريم أن ابن سلول قال: ﴿لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ [المنافقون:8].

([2]) البغوي، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط–محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، ط2، عام 1403هـ–1983م، ج1، ص202.

فينتج عن ذلك تأسيس خاطئ لعقول الشباب، وهذا ما يجرفهم نحو الضياع في متاهات التطرّف الفكري.

السبب السادس: فراغ الشباب وصعوبة المعيشة: قد يولّد هذا الفراغ نوعًا من الإحباط لجيل الشباب، وهو ما يؤدّي به إلى الابتعاد عن جادّة الصواب، والعمل على ملء هذا الفراغ بأي شيء، ويؤدي في النهاية إلى بروز بعض الفئات المنحرفة الضالّة التي تعتبر خطرًا على نفسها، ومجتمعها، وأمتها.

السبب السابع: ضعف ولاء الشباب لأوطانهم: فليس الوطن –في نظر الكثير منهم– إلا أرضًا تسكن، وأيامًا تمر، وقد يؤدي ذلك إلى كره الشباب لهذا الوطن، ورفض أي واقع يؤدّي إلى تغييره وتطويره، وكل ذلك راجع إلى فقدان التربية الوطنية السليمة المستمدة من القرآن والسنة.

2.3 طرق تعزيز الأمن الفكري:

وسوف أتكلم في هذا المبحث عن طرق تعزيز الأمن الفكري عند الشيخ/ محمد رشيد رضا المستنبطة من خلال دراس تفسير آيات الجهاد والقتال في تفسير المنار.

مما لا شك فيه أن لعلم التفسير دورًا رئيسًا في تعزيز الأمن الفكري، وكذلك فإن لتفسير المنار دورًا في تعزيز الأمن الفكري، يتضح ذلك في المطالب الآتية:

1.2.3 إزالة اللبس المؤدي للخطأ في فهم الآيات:

إن من أساسيات تعزيز الأمن الفكري وضوح المعنى بصورة لا شك فيها ولا ريب، ولا يكون ذلك إلا بعد إزالة اللبس المؤدي للخطأ في فهم الآيات، فوضوح المعنى يزيل أي انحراف في الفكر والفهم، وهذا من المقاصد المهمة لدراسة علم التفسير.

لقد اهتم الشيخ/ محمد رشيد رضا بإزالة اللبس المؤدي للخطأ في فهم الآيات؛ حتى يفهم المسلم مراد الله –تعالى– من كلامه، وإنني سأقوم باختيار عدة آيات قد يخطئ الناس في فهمها، وهذه الآيات هي:

الآية الأولى قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [التوبة: 73، التحريم: 9].

اللبس الموجود في فهم هذه الآية:

من يقرأ هذه الآية يحدث له لبس في فهمها لعدة أسباب، منها ما يلي:

1)الأمر بالجهاد في قوله: (جَاهِدِ).

2)الجمع بين جهاد الكفار والمنافقين في قوله: (الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ).

3)الأمر بالغلظة في جهادهم، كما جاء في قوله: (وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ).

4)بيان مصير كل من الكافرين والمنافقين بقوله تعالى: (وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ).

وبناء عليه: فإن اللبس الحاصل في فهم هذه الآية يكون في المعنى العام منها، فقد يقول بعضهم: إن المعنى العام من هذه الآية أن الله يأمرنا بجهاد الكفار والمنافقين، والأمر يدل على الوجوب، أي أن جهاد هاتين الطائفتين واجب على المسلمين، ليس كذلك فحسب؛ بل إننا مأمورون بالغلظة عليهم في جهادهم، وبعضهم يفسر الغلظة بجواز قتلهم والتمثيل بجثتهم، وغي ذلك من صور الغلظة في الحرب والقتال.

ما جاء في كتب التفسير:

جاء في تفسير ابن كثير: "أمر تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم بجهاد الكفار والمنافقين والغلظة عليهم، كما أمره بأن يخفض جناحه لمن اتبعه من المؤمنين، وأخبره أن مصير الكفار والمنافقين إلى النار في الدار الآخرة. وقد تقدم عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أنه قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربعة أسياف، سيف للمشركين: ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة:5] وسيف للكفار أهل الكتاب: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة:29] وسيف للمنافقين: ﴿جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [التوبة:73،

التحريم:9] وسيف للبغاة: ﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات:9] وهذا يقتضي أنهم يجاهدون بالسيوف إذا أظهروا النفاق، وهو اختيار ابن جرير"[1].

وجاء في تفسير البغوي: "قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ﴾ بالسيف والقتل، ﴿وَالْمُنَافِقِينَ﴾ واختلفوا في صفة جهاد المنافقين، قال ابن مسعود: بيده فإن لم يستطع فبلسانه وإن لم يستطع فبقلبه، وقال لا تلق المنافقين إلا بوجه مكفهر. وقال ابن عباس: باللسان وترك الرفق. وقال الضحاك: بتغليظ الكلام. وقال الحسن وقتادة: بإقامة الحدود عليهم. ﴿وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ﴾ في الآخرة ﴿جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ قال عطاء: نسخت هذه الآية كل شيء من العفو والصفح"[2].

ما جاء في كتاب تفسير المنار:

أكد الشيخ/ محمد رشيد رضا عند تفسير هذه الآية على أن المقصود هو المعاملة بالمثل؛ فكما أن الكفار والمنافقين يبذلون كل جهدهم في قتالكم والغلظة عليكم، فعليكم أن تعاملوهم بالمثل، وفي ذلك رد بليغ على من يتهم الدين الإسلامي بالشدة والقسوة، فكل ذلك مردود عليهم؛ لأن الدين الإسلامي دعا إلى قتال الكافرين والمنافقين بشدة وغلظة بناءً على ما يقومون به من إيذاء المسلمين بشدة وبغلظة أيضًا.

الآية الثانية قوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: 29].

اللبس الموجود في فهم هذه الآية:

من يقرأ هذه الآية يحدث له لبس في فهمها لعدة أسباب، منها ما يلي:

1)الأمر بالقتال في قوله: (قاتلوا).

([1]) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم لابن كثير، طبعة دار طيبة، تحقيق: سلامة محمد سلامة، ج4، ص178.

([2]) البغوي، معالم التنزيل، دار طيبة للنشر والتوزيع، ج4، ص74.

2)تحديد صفات من يجب قتالهم بأنهم من أهل الكتاب في قوله: ﴿مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾.

3) الأمر باستمرار قتالهم حتى يعطوا الجزية للمسلمين، كما جاء في قوله: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾.

وبناء عليه: فإن اللبس الحاصل في فهم هذه الآية يكون في المعنى العام منها، فقد يقول بعضهم: إن المعنى العام من هذه الآية أن الله يأمرنا بقتال أهل الكتاب الذين وصفهم بعدم الإيمان بالله تعالى، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله، ولا يدينون دين الحق، وأن يستمر المسلمون في قتالهم حتى يدفعوا الجزية للمسلمين.

ما جاء في كتب التفسير:

جاء في تفسير ابن كثير: "وهذه الآية الكريمة نزلت أول الأمر بقتال أهل الكتاب، بعد ما تمهدت أمور المشركين ودخل الناس في دين الله أفواجا، فلما استقامت جزيرة العرب أمر الله ورسوله بقتال أهل الكتابين اليهود والنصارى"[1].

وجاء في تفسير القرطبي: "قاتلوا" وذلك أمر بالعقوبة. ثم قال: "الذين لا يؤمنون" وذلك بيان للذنب الذي أوجب العقوبة. وقوله: "ولا باليوم الآخر" تأكيد للذنب في جانب الاعتقاد. ثم قال: "ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله" زيادة للذنب في مخالفة الأعمال. ثم قال: "ولا يدينون دين الحق" إشارة إلى تأكيد المعصية بالانحراف والمعاندة والأنفة عن الاستسلام. ثم قال: "من الذين أوتوا الكتاب" تأكيد للحجة، لأنهم كانوا يجدونه مكتوبا عند هم في التوراة والإنجيل. ثم قال: "حتى يعطوا الجزية عن يد" فبين الغاية التي تمتد إليها العقوبة وعين البدل الذي ترتفع به"[2].

ما جاء في تفسير المنار:

عمل الشيخ/ محمد رشيد رضا عند تفسير هذه الآية على إزالة اللبس الناشئ من الخطأ في فهم معناها، وأكد على ما يلي:

([1]) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، دار طيبة، تحقيق: سلامة محمد سلامة، ج4، ص132.

([2]) القرطبي، أبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري (ت671هـ)، الجامع لأحكام القرآن المعروف بتفسير القرطبي، دار الكتب المصرية، ج8، ص110.

1) أن الأمر بالقتال جاء للدفاع ورد العدوان، فيكون القتال واجبًا عند: " الاعتداء عليكم أو على بلادكم، أو اضطهادكم وفتنتكم عن دينكم أو تهديد أمنكم".
2) أن الدعوة إلى الإسلام مقدمة على القتال، وهي الأصل والمقصد من القتال.
3) كل غزوات الرسول صلى الله عليه وسلم كانت دفاعا وردا للعدوان.
4) إذا دفع أهل الكتاب الجزية كان لهم حق الحماية والأمن وصاروا من أهل الذمة، يحرم الإسلام إيذاءهم بأي أذى.

الآية الثالثة قوله تعالى: ﴿وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَاء فَلاَ تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ أَوْلِيَاء حَتَّىَ يُهَاجِرُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتَّمُوهُمْ وَلاَ تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ وَلِيّاً وَلاَ نَصِيرًا﴾ [النساء: 89].

اللبس الموجود في فهم هذه الآية:

قد يفهم البعض عند قراءة قوله تعالى: ﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتَّمُوهُمْ﴾ أن الله يأمر بقتالهم إذا وجدناهم في أي مكان، على أي حال.

ما جاء في كتب التفسير:

جاء في تفسير البغوي: "قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ أعرضوا عن التوحيد والهجرة، ﴿فَخُذُوهُم﴾ أي: خذوهم أسارى، ومنه يقال للأسير أخيذ، ﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتَّمُوهُمْ﴾ في الحِلّ والحَرَمِ، ﴿وَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلا نَصِيرًا﴾ ثم استثنى طائفة منهم فقال: ﴿إِلا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ﴾ وهذا الاستثناء يرجع إلى القتل لا إلى الموالاة، لأنّ موالاة الكفار والمنافقين لا تجوز بحال"[1].

وجاء في تفسير الطبري: "فإن أدبر هؤلاء المنافقون عن الإقرار بالله ورسوله، وتولوا عن الهجرة من دار الشرك إلى دار الإسلام "فخذوهم" أيها المؤمنون "واقتلوهم حيث وجدتموهم"، من بلادهم وغير بلادهم، أين أصبْتموهم من أرض الله "ولا تتخذوا

(1) البغوي، معالم التفسير، ج2، ص260.

منهم وليًّا"، يقول: ولا تتخذوا منهم خليلا يواليكم على أموركم، ولا ناصرًا ينصركم على أعدائكم، فإنهم كفار لا يألونكم خبالا وَدُّوا ما عنتُّم"[1].

ما جاء في تفسير المنار:

لقد أكد الشيخ/ محمد رشيد رضا على أمرين لإزالة اللبس في فهم هذه الآية، هذا الأمران هما:

1) لا يجوز أن يكون المراد أن الذين لا يهجرون ما نهى الله عنه يقتلون حيث وجدوا.

2) قوله: (واقتلوهم حيث ثقفتموهم) ليس على إطلاقه، بل إنه مترتب على تكرار إيذاء وقتال المسلمين، فإن الله لم يأمرهم بقتلهم إلا بعد تكرار ذلك منهم.

الآية الرابعة قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ [الأنفال: 57].

قد يفهم البعض أن الأمر في قوله تعالى: ﴿فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ﴾ أنه أمر بالتشديد في القتال على الإطلاق وبصورة عامة.

ما جاء في كتب التفسير:

جاء في تفسير ابن كثير: "فشرد بهم أي: غَلّظ عقوبتهم وأثخنهم قتلا ليخاف من سواهم من الأعداء، من العرب وغيرهم، ويصيروا لهم عبرة ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾"[2].

وجاء في تفسير الطبري: "يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: فإما تلقيَنَّ في الحرب هؤلاء الذين عاهدتهم فنقضوا عهدك مرة بعد مرة من قريظة، فتأسرهم، (فشرد بهم من خلفهم)، يقول: فافعل بهم فعلا يكون مشرِّدًا مَن خلفهم من نظرائهم، ممن بينك وبينه عهد وعقد"[3].

([1]) الطبري، محمد بن جرير الطبري (ت 310هـ)، جامع البيان في تفسير القرآن المعروف بتفسير الطبري، طبعة مؤسسة الرسالة، تحقيق: أحمد شاكر، ج8، ص18.

([2]) ابن كثير، تفسير ابن كثير، ج4، ص79.

([3]) الطبري، تفسير الطبري، ج14، ص22.

ما جاء في تفسير المنار:

حرص الشيخ/ محمد رشيد رضا على إزالة اللبس الناشئ عن الفهم الخاطئ في تفسير هذه الآية، وأكد على أن الأمر بالشدة في حرب الكفار جاء من قبيل المعاملة بالمثل، فقد سالمهم أكثر من مرة مستجيبًا لأمر الله تعالى له ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾، ولكنهم كانوا ينقضون العهد في كل مرة، وبذلك تكون الشدة عليهم مقبولة عقلا وشرعًا.

2.2.3 تحقيق العلم الصحيح:

إن تحقيق العلم الصحيح له دور رئيس في تعزيز الأمن الفكري، ولقد اهتم الشيخ/ محمد رشيد رضا بذلك اهتمامًا كبيرًا، وقد رسخ ذلك في تفسيره لآيات الجهاد والقتال من خلال ما يأتي:

1) ضرورة أخذ العلم الشرعي من أهله الذين قال الله عنهم: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: 43].
2) ربط التفسير بالواقع المعاصر.
3) عدم الاعتماد على الروايات الإسرائيلية.
4) الجمع بين الروايات للوصول إلى رأي صحيح يجمع بين النقل والعقل.
5) عرض الآراء الفقهية في بعض المسائل الخلافية والترجيح بين هذه الآراء بصورة علمية بعيدة عن الهوى.
6) ربط الآية بسبب نزولها (مناسبة نزولها)؛ حتى يكون التفسير لها على درجة كبيرة من الدقة.

3.2.3 حماية الفكر من الغلو:

المسألة الأولى: مفهوم الغلو

الغلو في اللغة: تجاوز الحد، قال ابن فارس: "الغين واللام والحرف المعتل: أصل صحيح يدل على ارتفاع ومجاوزة قدر، يقال: غلا السعر يغلو غلاءً، وذلك ارتفاعه،

وغلا الرجل في الأمر غلواً إذا جاوز حده"[1]. وقال ابن منظور: " أصل الغلاء الارتفاع ومجاوزة القدر في كلِّ شيء، وغلا في الدين والأمر يغلو غلوًا: جاوز حده"[2].

والغلو في الاصطلاح: يكاد يتفق تعريف الغلو في اللغة والاصطلاح، فيمكن تعريفه اصطلاحًا بأنه هو مجاوزة الحد المشروع في الاعتقادات أو الأقوال أو الأعمال، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "الغلو مجاوزة الحد بأن يزاد في الشيء في حمده أو ذمه على ما يستحق، ونحو ذلك"[3]، وقال أبو بكر الجصاص: "هو مجاوزة حد الحق فيه"[4]، وقال ابن حجر: "المبالغة في الشيء والتشديد فيه بتجاوز الحد"[5].

ومن الأمثلة على ذلك حديث ابن عباس قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة العقبة وهو على راحلته: (هات، القط لي، فلقطت له حصيات هن حصى الخذف، فلما وضعتهن في يده، قال: بأمثال هؤلاء، وإياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين) [6].

فقد سمَّى النبي صلى الله عليه وسلم مجاوزة الحد في اختيار الحصى الذي يكون في رمي الجمرات غلوًّا في الدين، وقد حذر منه بقوله: (وإياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين)، وفي ذلك تحذير من أي مجاوزة للحد المشروع في العقائد والعبادات والمعاملات.

---

(1) ابن فارس، مقاييس اللغة، ص388.

(2) ابن منظور، لسان العرب، ج15، ص132.

(3) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، ج1، ص328.

(4) الجصاص، أحكام القرآن، ج3، ص282.

(5) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج13، ص278.

(6) رواه النسائي (3057)، وابن ماجه (3029)، وأحمد (1851)، وصححه ابن خزيمة (2867) وابن حبان (3871)، ومعنى "غداة العقبة": أي صباح يوم النحر حيث ترمى جمرة العقبة، "القط لي": أي اجمع لي الحصى، "الخذف": الحصى الصغار التي يرمى بها.

المسألة الثانية: تاريخ الغلو

الغلو قديم قدم البشر، فقد وقع أول شرك في الأرض بسبب الغلو في حب الصالحين؛ حيث صنعوا تماثيل على صورهم مبالغة في حبهم ورغبة في تذكرهم، ثم تطور الأمر حتى عبدوهم من دون الله تعالى، قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: 23] [1].

ثم انتشر الغلو في بني إسرائيل، قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: 77]، وقال: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء: 171].

وقد عالج النبي –صلى الله عليه وسلم– ظاهرة الغلو –التي بدأت بالتشدد في أمور العبادة بما لا تطيقه النفس– بتحذير أصحابه من الغلو، وإرشادهم إلى اتباع السنة، فعن أنس –رضي الله عنه– قال: (جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم، فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم؟ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم، فقال: أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني) [2].

وبعد وفاة النبي –صلى الله عليه وسلم– ظهرت فرقٌ كثيرة، بسبب الغلو في الدين، منها على سبيل المثال ما يلي:

1) **الخوارج:** وهي أول فرقة وقع منها الغلو في التكفير الذي امتد إلى مختلف مسائل العقيدة والسياسة الشرعية والحكم.

2) **الشيعة:** وفكرتهم قائمة على الغلو في علي –رضي الله عنه– وأهل بيته.

---

(1) قال ابن عباس: "أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم، أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصابا وسموها بأسمائهم، ففعلوا، فلم تعبد، حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عبدت" (رواه البخاري برقم: 4920).

(2) متفق عليه، البخاري (5063)، ومسلم (1401).

وقد تصدى الصحابة –رضي الله عنهم– والعلماء –من بعدهم– لهذه الفرق، ويبينوا بطلان أفكارهم، وحذروا من السير في طريقهم، وأرشدو الناس إلى أهمية فهم مقاصد شريعة الإسلام.

المسألة الثالثة: أسباب الغلو

أسباب الغلو كثيرة، منها ما يلي:

1) الشعور بالتقصير في العبادة والبحث عن طرق جديد لها، كما جاء في حديث الرهط الثلاثة السابق.
2) عدم التثبت والتمحيص من العبادة المشروعة وغيرها، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد) [1].
3) الإنزال الخاطئ للنصوص على الواقع، مثل تنزيل النصوص الواردة في قتال الكافرين على واقعنا المعاصر دون فهم صحيح للنصوص، ودون معرفة كيفية إنزال هذه النصوص على الواقع بطريقة صحيحة.
4) التقليد الأعمى الذي لا يميز صاحبُه فيه بين المشروع وغيره.
5) اتباع السبل غير الصحيحة: قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: 153]، وواضح من الآية أنه يؤدي إلى الغلو في الدين بسبب البعد عن الطريق المستقيم.

المسألة الرابعة: كيفية حماية الفكر من الغلو

يتفق الباحثون على أن تناول القضايا الفكرية لا بد أن يكون بعيدًا عن الغلو، فالغلو في الدين والعنف في القول والفعل، لا يقرّه الإسلام ولا علماؤه قديمًا وحديثًا، فالغلو ظاهرة من ظواهر الانحراف الفكري، ولحماية الفكر من الغلو والتطرف نحتاج لجهد أمني وفكري؛ فالجهد الأمني ليس كافياً وحده للحد من ظواهر الانحراف في

---

(1) البخاري (2697).

الفكر، فلابد من وضع خطط شاملة تراعي العوامل والأوضاع والظروف الفكرية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية المؤثرة في إحداث هذه الظواهر.

وسوف نهتم هنا بالجهد الفكري في مواجهة القضايا الفكرية، فلابد من مواجهة الباطل بالحق كما قال الله تعالى: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾ [الأنبياء: 18]، وقد حرص الصحابة –رضي الله عنهم– على معالجة الانحرافات التي ظهرت في عصرهم بالحجة الناصعة والبرهان والدليل.

إن العلاج الصحيح للانحراف الفكري –كأي مرض– يكمن في علاج أسبابه علاجًا شاملاً من خلال ما يأتي:

أولاً: علاج التربية الدينية الخاطئة بالتربية الدينية الصحيحة، والبيئة الحاضنة للانحراف الفكري بالبيئة الحاضنة للفكر الصحيح والمنهج الوسط المعتدل في العقيدة والعبادة، والتربية على قيم الرحمة والرأفة والرقة والحلم والأناة والصبر، وتفصيل ذلك يتضح فيما يأتي:

1) إصلاح الجانب العقدي والفكري: فقد أصيبت الأمة الإسلامية في قرونها الأخيرة بأمراض تتعلق بعقيدتها وفكرها حيث ظهرت الخرافات والاستعانة بالجن والشياطين، وطلب الواسطة بين العبد وربه بمختلف الوسائل، فإذا أردنا العلاج الفكري والعقدي فعلينا أن نحدّد الثوابت –التي لا يقبل فيه اختلاف– في مجال العقيدة، فنقوم بتأكيدها والتركيز عليها، والتحذير من مخالفتها، وما يقع فيما عداها من اختلافات تكون مقبولة؛ لأنها ليست من الثوابت.
2) التركيز على أن الإسلام دين الرحمة للناس كافة، بل للعالمين أجمعين.
3) التركيز على أن الإسلام دين الأمن للإنسان، والسلام لهذا الكون كله، فقد دلت الأحاديث على حرمة ترويع المسلم أو المستأمن، فقد سدّ الإسلام باب التخويف والإرهاب والإيذاء سدًا محكمًا، فحرّم كل أنواعه وأشكاله، سواء كان بطريق الجدّ، أو الهزل، ولم يكتف بالتحريم؛ بل شرع عقوبات كالقصاص والحدود لأجل حماية دينِ الإنسان، ونفسِه، وعقلِه، وعرضه، ونسله، وماله.
4) تعليم النشء من الصغر على أن الترويع أو الإرهاب لم يكن من سمت السلف الصالح بل من صفات الغلاة.

ثانيًا: العناية القصوى بتوسيع دائرة الولاء والأخوة الإسلامية لتشمل جميع أهل القبلة، مع السعي للتصحيح بالحكمة والموعظة الحسنة، والاهتمام بنشر ثقافة المحبة والقبول للآخر، وثقافة الجمال والتحضر.

ثالثًا: تطبيق الجانب العقابي من خلال العقوبات من الحدود والتعزيرات المرتبطة بما ينتج من الانحراف الفكري من التطرف والإرهاب.

وقد شرع الله تعالى عقوبتين خطيرتين لمن يدفعه الانحراف الفكري إلى الإرهاب والعنف ضد المجتمع والدولة، هما:

المسألة الخامسة: عقوبة الحرابة والفساد في الأرض

لقد شرع الله –تعالى– حد الحرابة، لقطع دابر الفساد في الأرض، ولمنع الاعتداء على أمن المجتمع، وهي عقوبةٌ تعدّ أشدّ العقوبات، إذ يقول تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّه وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة:33].

ويدخل في مفهوم الحرابة: عصابات القتل، والخطف، والسطو على البيوت أو البنوك، وخطف النساء، واغتيال المسؤولين ابتغاء الفتنة واضطراب الأمن، وإتلاف الزرع، وقتل المواشي والدواب، والتفجيرات التي تقع بين المدنيين، ونحوها من الجرائم التي تُحدث الفزع داخل المجتمع.

المسألة السادسة: عقوبة الاعتداء على الدولة وأمنها

هذه العقوبة تسمى في الشريعة بحدّ البغاة، وهم الذين يخرجون عن الإمام (الدولة الشرعية) خروجًا مسلحاً بتأويل، وهم "قوم من رأيهم أن كل ذنب كفر، يخرجون على إمام أهل العدل، ويستحلون القتال والدماء والأموال بهذا التأويل، ولهم مَنعة وقوة"[1].

([1]) الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج15، ص443.

4.2.3 فهم حقيقة الاختلاف:

المسألة الأولى: تعريف الاختلاف في اللغة

ذكر ابن منظور أن: "الخلاف لغةً: مصدر خالف، والخلاف المضادة، وقد خالفه مخالفة وخلافًا، وخالفه إلى الشيء عصاه إليه، أو قصده بعد ما نهاه عنه، وفي التنزيل: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ﴾ [هود: 88]، وتخالف الأمران إذا اختلفا ولم يتفقا، وكل ما لم يتساوَ فقد تخالف واختلف"[1]، كما أن الاختلاف مصدر اختلف، قال سبحانه: ﴿وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ﴾ [الأنعام 141].

فمعنى الخلاف والاختلاف هو المضادة والمعارضة وعدم المماثلة، وهذا المعنى هو الذي جاء في نصوص القرآن الكريم، قال ابن تيمية[2]: "ولفظ الاختلاف في القرآن يراد به التضاد والتعارض، لا يراد به مجرد عدم التماثل، كما هو اصطلاح كثير من النظار، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ الله لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: 82] ، وقوله: ﴿إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُخْتَلِفٍ﴾ [الذاريات: 8] ، وقوله: ﴿وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ﴾ [البقرة: 253]".

ويقول الراغب: "الاختلاف والمخالفة أن يأخذ كل واحد طريقًا غير طريق الآخر في حاله أو قوله، والخلاف أعم من الضد؛ لأن كل ضدين مختلفان، وليس كل مختلفين ضدين[3]، ولما كان الاختلاف بين الناس في القول يفضي إلى التنازع استعير ذلك للمنازعة والمجادلة"[4].

المسألة الثانية: تعريف الاختلاف في الاصطلاح

هو تغاير الأحكام الفقهية المتعلقة بالمسائل الفرعية، سواء أكان ذلك على سبيل التقابل؛ كأن يقول بعضهم في حكم مسألة بالجواز، ويقول الآخر فيها بالمنع[5]، أم

([1]) ابن منظور، لسان العرب، ج9، ص90.

([2]) ابن تيمية، الفتاوى، ج13، ص19-20.

([3]) مثال ذلك: السواد والبياض ضدان ومختلفان، أما الحمرة والخضرة فمختلفان وليسا ضدين.

([4]) الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، ط2، دار القلم، دمشق، ص294.

([5]) مثل قول أبي حنيفة بجواز شرب النبيذ غير المسكر، وقول غيرهم بمنع ذلك.

كان على وجه دون ذلك؛ كأن يقول أحدهم: حكم هذه المسألة الوجوب، ويقول الآخر: حكم هذه المسألة الندب أو الإباحة"[1].

قال الشاطبي: "وإنما يعد في الخلاف الأقوال الصادرة عن أدلة معتبرة في الشريعة مما يقوى أو يضعف"[2]، وهذا التعريف يبين أن الخلاف لابد أن يكون مستندًا إلى دليل، أما ما كان غير مستند إلى دليل فلا يكون خلافًا مقبولا.

نخلص من هذا التعريف أن الاختلاف يكون في المسائل الفرعية (الفروع)، وليس في المسائل الجوهرية (الأصول)، يقول الشيخ/ محمد رشيد رضا عند حديثه عن الاختلاف في رؤية الله تعالى: "كان جماعة الصحابة – رضوان الله عليهم – يفهمون هذه الآيات وأمثالها، ولا يرون فيها إشكالا، وهم أعلم العرب بلغة القرآن، وبمراد الله – تعالى – من آياته فيه، لتلقيهم إياها من الرسول المنزلة عليه المأمور فيها ببيانها للناس"[3].

المسألة الثالثة: أسباب الاختلاف

وهناك أسباب كثير للاختلاف المذموم أدت إلى الخطأ في الفهم، عددها الشيخ/ محمد رشيد رضا في تفسيره، أهمها ما يلي:

1) **التعصب لمذهب معين:** يقول الشيخ/ محمد رشيد رضا عن التعصب: "أدى إلى الخطأ في الفهم عصبية المذاهب التي فرقت بين المسلمين، على ما جاء في التفرق من الوعيد الشديد، فصار كل منتم إلى شيعة وحزب لا ينظر في الكتاب والسنة إلا بالمنظار المعبر عنه بمذهب الحزب"[4]، وواضح من هذا الكلام خطورة التعصب المذهبي وضرره على المجتمع، فكما قيل: التعصب أعمى، والتعصب يؤثر بالسلب على الأمن الفكري.

([1]) الشافعي، الرسالة، ص 560، مقدمة ابن خلدون، ص 361.

([2]) الشاطبي، الموافقات، ج4، ص172.

([3]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج9، ص112.

([4]) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج9، ص 112.

2) **الإكثار من الإسرائيليات في التفسير:** "حشر الإسرائيليات والروايات الموضوعة والواهية في تفسير القرآن، وتقاصر الأكثرين عن تمحيصها، والتمييز بين حقها وباطلها، حتى إن بعض الإسرائيليات قد اشتبه بالأحاديث المرفوعة كما بينه بعض الحفاظ، ومنهم ابن كثير في تفسيره"[1].

(1) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج9، ص112.

الخاتمة:

يمكن تسجيل أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة في النقاط الآتية:

1) المقصد الأول من دراسة تفسير القرآن الكريم هو: فهم القرآن، ومعرفة أهدافه، والانتفاع بهذه الأهداف لتحقيق خيرية هذه الأمة.
2) يجمع تفسير المنار بين المأثور والمعقول معًا، وكذلك كان مؤلفه يجمع بينهما، فلم يكن سلفيًا خالصًا، ولا عقلانيًا خالصًا، فهو سلفي ذو نزعة عقلية.
3) المنهج العام في تفسير المنار هو: شرح الآيات بأسلوب رائع، مع محاولة بيان لهداية القرآن للوصول إلى معالجة أمراض المجتمع ورد الشبهات المثارة حول القرآن الكريم.
4) يمكن تعريف الأمن الفكري بأنه: سلامة فكر الإنسان من الانحراف، مما يؤدي إلى حفظ النظام العام، وتحقيق الأمن، والطمأنينة والاستقرار في الحياة السياسية والاجتماعية، والاقتصادية، وغيرها من مقومات الأمن الوطني، ويهدف الأمن الفكري إلى تحقيق الأمان للعقل البشري من الانحراف.
5) لتحقيق الأمن الفكري لابد من توفر العلم الشرعي، والحوار التربوي، والإقناع بالعقل والحجة العلمية.
6) الجهاد فرض كفاية؛ إلا أن يدخل العدو بلاد المسلمين فاتحًا فيكون فرض عين، فالجهاد في سبيل الله شرع للدفاع عن الحق وأهله، وحماية الدعوة ونشرها.
7) القتال في الأشهر الحرم محرم بكل أنواعه، وبكل درجاته، فهو أمر كبير مستنكر وقوعه لعظم حرمته.
8) القتال في المسجد الحرام ممنوع؛ إلا إذا بدأ المشركون بقتال المسلمين، قال تعالى: (ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه).
9) يحرم التولي يوم الزحف إلا إذا كان بسببٍ مقبول شرعًا، مثل: التولي لتعديل الخطة، أو التزود بالمؤونة، أو الانضمام إلى فئة أخرى.
10) بدأت الدعوة بالأقرب فالأقرب، وكذلك الجهاد بدأ بالذين تتصل بلادهم ببلاد المسلمين ويشكلون خطرًا عليهم.

11) الأمر بالغلظة على المقاتلين في زمن الحرب أمر طبيعي، وهو غير مخالف للأمر بالبر والعدل مع غير المسلمين؛ لأن ذلك يكون في وقت السلم والمعايشة بينهم، أما في وقت الحرب يلجأ المتقاتلين إلى الشدة والغلظة فيما بينهم.

12) لم يشرع القتال في الإسلام إلا لضرورة، والضرورة تقدر بقدرها في كل حال، ولقد أمر الله نبيه –صلى الله عليه وسلم– بقتال الكافرين الذين قاوموا دعوته بقوتهم وبأسهم.

13) القتال الديني أفضل من القتال المدني؛ فالقتال الديني يقصد به الحق والعدل وحرية الدين، أما القتال المدني فإنه يقصد به الملك والعظمة، وتحكم القوي في الضعيف.

14) ليس الغرض من الحرب في الإسلام الانتقام ولا السعي لإذلال العباد؛ ولكن لرد العدوان، ودفع الظلم، والموعظة والتربية بالاعتبار.

15) يكون التعامل مع المخالفين بالحوار المستند لقوله تعالى: (وجادلهم بالتي هي أحسن)، فالحوار منهج نبوي اتبعه الأنبياء مع قومهم.

المصادر والمراجع

إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي أبو الفداء عماد الدين، **تفسير ابن كثير**، تحقيق: سامي محمد سلامة، دار طيبة، 1999م.

الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت:502هـ)، **المفردات في غريب القرآن**، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، طبعة دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، ط1، 1412 هـ.

الأصفهاني، الراغب، **مفردات ألفاظ القرآن**، ط2، دار القلم، دمشق.

أبو الأعلى المودودي، **الجهاد في الإسلام**، تأليف مؤسسة الرسالة، 1983م.

بازمول، محمد بن عمر بن سالم، **الجهاد تعريفه وأنواعه وضوابطه في ضوء الكتاب والسنة**، جامعة أم القرى.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (194هـ–256هـ)، **صحيح البخاري**.

البغوي، **شرح السنة**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط–محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، ط2، عام 1403هـ–1983م.

بوحلوفة، بدور، **معالم التجديد في تفسير المنار لمحمد رشيد رضا نماذج تطبيقية**، رسالة ماجستير، جامعة أبو بكر بلقائد–تلمسان، قسم العلوم الإسلامية، الجزائر، مايو 2015م.

تاريخ الأستاذ الإمام، (القاهرة، مطبعة المنار، ط1، 1350هـ/ 1931م).

ابن تيمية، **الفتاوى الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت.

الجحني، علي فايز، المفهوم الأمني في الإسلام، **مجلة الأمن**، العدد 2، ذو الحجة 1408هـ.

الجرجاني، علي بن محمد بن علي، **التعريفات**، تحقيق: إبراهيم الإبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1405هـ.

ابن جرير الطبري، **جامع البيان**، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، 2000م.

الجصاص (370 هـ)، **أحكام القرآن**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، سنة 1405هـ.

حازم محي الدين، **قراءة في منهج رشيد رضا في تفسير المنار وموقف النقاد منه**، بحث على شبكة الإنترنت.
حاشية الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، مطبعة الحلبي.
ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**.
الحنين، ناصر بن عبد الرحمن بن ناصر، **النظم القرآني في آيات الجهاد**، رسالة دكتوراه، مكتبة التوبة، 1996م.
ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، **مقدمة ابن خلدون**.
ابن دقيق العيد، **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، دار الكتب العلمية، بيروت.
الذهبي، محمد حسين، **التفسير والمفسرون**، مكتبة وهبة، 2000م.
الرازي، **مفاتيح الغيب**، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
ابن رشد، **المقدمات الممهدات**، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
رشيد رضا ودعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، محمد عبد الله السلمان، الكويت، مكتبة المعلا، ط1، 1409هـ/1988م.
الرنتيسي، ماجد صبحي عبد النبي، **أثر الاتجاه العقلي السلبي في تفسير المنار**، رسالة ماجستير، كلية أصول الدين، الجامعة الإسلامية – غزة، عام 2001م.
الزبيدي، عبد الرحمن، **حقيقة الفكر الإسلامي**، دار المسلم، الرياض، ط2، 1422هـ.
الزحيلي، وهبة، **آثار الحرب دراسة فقهية مقارنة**، دار الفكر، بيروت، ط 5.
الزركلي، لخير الدين (ت: 1396هـ)، **الأعلام**، دار العلم للملايين، ط 15.
السديس، عبد الرحمن بن عبد العزيز، **الشريعة الإسلامية ودورها في تعزيز الأمن الفكري**، نشر بواسطة جامعة نايف للعلوم الأمنية، مايو 2016م.
السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله (ت 1376هـ)، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، المعروف بتفسير السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ –2000م.
سعيد الوادعي، **الأمن الفكري الإسلامي**، مجلة: الأمن والحياة، عدد(187)، 1418هـ.
سنن الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

السنن الكبرى، تحقيق: عبد الله عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
السيقلي، زياد يوسف محمد، **الفكر التجديدي عند محمد رشيد رضا**، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير، كلية الآداب، الجامعة الإسلامية – غزة، عام 2018م.
السيوطي، **الدر المنثور**، دار الفكر، بيروت.
الشاطبي، (ت: 790هـ)، **الموافقات**، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط1، 1997م.
الشافعي، **الأم**، دار المعرفة، بيروت، 1990م.
الشافعي، **الرسالة**، دار الكتب العلمية بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر.
شبو، هاجر محمد أحمد، **منهج تفسير المنار في التفسير**، رسالة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة الخرطوم، يوليو 2004م.
طنطاوي، محمد سيد، **التفسير الوسيط**، دار نهضة، مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة – القاهرة، ط1، 1997– 1998م.
الشيباني، أحمد، **تأملات في فقه الجهاد**، مجلة البيان العدد 109.
ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، 2000م.
ابن عاشور، محمد الفاضل، **التفسير ورجاله**، مجمع البحوث الإسلامية، عام 1970م.
عبد المالك بن سليمان، **حقوق أهل الكتاب في ضوء كتب التفسير الحديثة دراسة مقارنة بين المنار والظلال**، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية – ماليزيا، أبريل 2008م.
أبو عراد، صالح، **دور الجامعة في تحقيق الأمن الفكري**، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، العدد 52، جامعة نايف للعلوم الأمنية، السعودية.
عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، 1411–1991.
العسقلاني، الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، طبعة دار الكتب السلفية، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز– محمد فؤاد عبد الباقي – محب الدين الخطيب، ط1.

عودة عبد الله، محمود خضر سلوم، **لاتجاه السياسي في تفسير المنار**.
ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، 1979م.
الفقي، إبراهيم بن محمد علي، **الأمن الفكري المفهوم والتطورات والإشكالات للمؤتمر الوطني الأول للأمن الفكري**، بجامعة الملك سعود، 1430هـ.
الفيومي، أحمد، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، دار الفكر.
ابن قدامة، **الشرح الكبير لابن قدامة المسمى الشافي على متن المقنع**، دار الفكر، بيروت.
ابن قدامة، **عمدة الفقه**، تحقيق: أحمد محمد عزوز، المكتبة العصرية للنشر بيروت.
القسطلاني، **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، دار إحياء التراث.
قيم الجوزية، **اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم**، دار عالم الكتب بيروت، ط7، 1999م.
ابن القيم الجوزية، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط27، 1994م.
الكاساني، **بدائع الصنائع**، دار الكتاب العربي، بيروت.
ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط2، (1420هـ-1999م).
الكرخي، **أصول الكرخي**، المطبعة الأدبية، مصر، ط1.
اللويحق، عبد الرحمن بن معلا، **الأمن الفكري ماهيته وضوابطه**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2016م.
اللويحق، عبد الرحمن بن معلا، **تعزيز ثقافة الأمن الفكري من خلال البرامج الإعلامية الموجهة**.
اللويحق، عبد الرحمن، **بناء المفاهيم ودراستها في ضوء المنهج العلمي (مفهوم الأمن الفكري أنموذجًا)**، 1430هـ.
المالكي، عبد الحفيظ بن عبدالله بن أحمد، **نحو بناء إستراتيجية وطنية لتحقيق الأمن الفكري في مواجهة الإرهاب**، أطروحة دكتوراه، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الشرطية، 2006.

مجلة مجمع اللغة العربية، دمشق، عدد أكتوبر سنة 1976.
محمد رشيد بن علي رضا (ت 1354هـ)، **تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م.
محمد رشيد رضا، مجلة المنار.
محمد نور، أمل محمد أحمد عبد الله، **مفهوم الأمن الفكري وتطبيقاته التربوية**، رسالة ماجستير، كلية التربية الإسلامية – جامعة أم القرى، 1428هـ.
مدرسة المنار ودورها في الإصلاح الإسلامي الحديث، ندوة دولية يقيمها كل من: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، والمنظمة الإسلامية للتربية ولعلوم والثقافة، ومركز الدراسات المعرفية أكتوبر 2002م.
مرصد الأزهر على شبكة الإنترنت، مفهوم الجهاد، الصفحة الأولى.
معجم ألفاظ القرآن، مجمع اللغة العربية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر.
الملا، أحمد صلاح، **الجذور الأصولية الإسلامية في مصر المعاصرة**، دار الكتب الوثائقية القومية، ط1، 2008.
أبي منصور الأزهري، **تهذيب اللغة**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 2001م.
ابن منظور (ت: 711هـ)، **لسان العرب**، دار إحياء التراث، بيروت، ط3، 1999م.
منيع عبد الحليم محمود، **مناهج المفسرين**، دار الكتاب المصري، القاهرة.
الموسوعة الفقهية الكويتية، ط4، عام 1993م، الصادرة عن وزارة الأوقاف الكويتية، إعادة الطبع بمطابع دار الصفوة للطباعة والنشر والتوزيع بمصر.
النحاس، أبي جعفر (ت: 338هـ)، **إعراب القرآن**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.
نصير، محمد محمد، (1363هـ)، **الأمن والتنمية–دراسة تحليلية–**، شركة العبيكان للطباعة والنشر، الرياض، ط1، 1992.
ابن الهمام، **شرح فتح القدير**، طبعة دار إحياء التراث، بيروت.
الهويمل، إبراهيم سليمان، **مقومات الأمن في القرآن**، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، المجلد الخامس عشر، العدد التاسع والعشرون، المحرم عام 1421هـ.

الهيثمي، علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، تحقيق: حسين سليم أشد الداراني.

ياسين محمد نعيم، **الجهاد: ميادينه وأساليبه**، دار النفائس، عمَّان، 1993م.

ملحق (أ)
الآيات القرآنية

ملحق الآيات

التسلسل	الآية	رقم الآية
	سورة البقرة	
.1	﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾	2
.2	﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾	126
.3	﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾	190
.4	﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلاَ تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاء الْكَافِرِينَ﴾	191
.5	﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾	216
.6	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾	217
.7	﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾	218
.8	﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ فِي الدُّنْيَا	219-220

	وَالْآخِرَةِ﴾	
.9	﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾	246
.10	﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾	251
.11	﴿وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ﴾	253
.12	﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾	256
	سورة آل عمران	
.13	﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّه سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾	121
.14	﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾	155
	سورة النساء	
.15	﴿يُحَرِّفُونَ الكَلِمَ عَنْ مَواضِعِه﴾	46
.16	﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾	74
.17	﴿قَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ﴾	77
.18	﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ	77

	عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾	
.19	﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ الله لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا﴾	82
.20	﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا﴾	84
.21	﴿وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَاء فَلاَ تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ أَوْلِيَاء حَتَّىَ يُهَاجِرُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتَّمُوهُمْ وَلاَ تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ وَلِيّاً وَلاَ نَصِيرًا﴾	89
.22	﴿فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾	90
.23	﴿فَضَّلَ اللهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللهُ الْحُسْنَى﴾	95
.24	﴿وَللَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطاً﴾	126
	سورة المائدة	
.25	﴿يُحَرِّفُونَ الكَلِمَ عَنْ مَواضِعِه﴾	13
.26	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾	35
.27	﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾	77
.28	﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾	90
	سورة الأنعام	
.29	﴿وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ﴾	141

.30	﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾	153
	سورة الأعراف	
.31	﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا ما بِصاحِبِهِمْ مِنْ جِنَّةٍ﴾	184
	سورة الأنفال	
.32	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَار * وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلاَّ مُتَحَرِّفاً لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاء بِغَضَبٍ مِّنَ اللهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾	15-16
.33	﴿فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾	57
.34	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾	65
.35	﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾	72
.36	﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾	74
.37	﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾	75
	سورة التوبة	
.38	﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾	5
.39	﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ	16

	وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾	
.40	﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾	20
.41	﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ ثُمَّ أَنْزَلَ اللهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾	25-26
.42	﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾	29
.43	﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾	36
.44	﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾	36
.45	﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾	41
.46	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾	73
.47	﴿وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾	79
.48	﴿وَإِذَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ أَنْ آمِنُوا بِاللَّهِ وَجَاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ اسْتَأْذَنَكَ أُولُو الطَّوْلِ مِنْهُمْ وَقَالُوا ذَرْنَا نَكُنْ مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾	86

.49	﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا ﴾	83
.50	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾	123
	سورة هود	
.51	﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ﴾	88
	سورة يوسف	
.52	﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾	101
.53	﴿فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ﴾	17
	سورة النحل	
.54	﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾	43
	سورة الأنبياء	
.55	﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾	18
	سورة الحج	
.56	﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ عَلَى حَرْفٍ﴾	11
.57	﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ۞ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ﴾	40-41
	سورة الفرقان	
.58	﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾	23
	سورة العنكبوت	

.59	﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾	69
	سورة فصلت	
.60	﴿لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾	42
	سورة الحجرات	
.61	﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾	9
	سورة الحديد	
.62	﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللهُ الْحُسْنَى﴾	10
	سورة الذاريات	
.63	﴿إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُخْتَلِفٍ﴾	8
	سورة الممتحنة	
.64	﴿لا يَنْهاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ﴾	8
	سورة نوح	
.65	﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾	23
	سورة قريش	
.66	﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ * الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْف﴾	4-3

ملحق (ب)
الأحاديث النبوية

الأحاديث النبوية

التسلسل	الحديث
.1	من أصبح منكم آمنا في سربه، معافى في جسده...
.2	هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك...
.3	أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله...
.4	لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية...
.5	إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس...
.6	وإياكم والغلو في الدين
.7	جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم

المعلومات الشخصية

الاسم: خالد منسي راشد حفر

التخصص: الماجستير فـــي التـفـسير وعـلومــه

الكلية: الشريعة

سنة التخرج : 2020